جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية



التسبيحات عقب المكتوبات

مفهومها، فضلها، عددها

إعداد الدكتور

محمد ولي الله عبد الرحمن الندوي
أستاذ الشريعة المساعد بقسم القانون الخاص
كلية القانون - جامعة عجمان للعلوم والتكنولوجيا
الإمارات العربية المتحدة

مستلة من
حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
العدد الخامس والثلاثون، لعام ١٤٣٧هـ/٢٠١٦م
والمودعة بدار الكتب تحت رقم 6157/٢٠١٦

دار الأندلس للطباعة-أمام كلية الهندسة-عمارات الرداعيين-شبين الكوم ت ٠٤٨٢٢٢٢٠٩٠



مُقَدِّمَة

الحمد لله الخالق المنعم، مالك الملك ذي الجلال والإكرام، القائل في محكم تنزيله:" **تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا**"(١)، والصلاة والسلام الدائمان المتلازمان على النبي الكريم، والرسول الأمين، أسوة الذاكرين وسيِّد المُسَبِّحين القائل" إن ما تذكرون من جلال الله، التسبيح والتهليل والتحميد، ينعطفن حول العرش لهن دَوِيّ كدويّ النحل، تذكر بصاحبها، أما يحب أحدكم أن يكون له أو لا يزال له من يذكر به"(٢)، وعلى آله وأصحابه الغُرّ الميامين الذاكرين الله كثيرا، قياما وقعودا وعلى جنوبهم، وعلى أتباعه المحسنين المسَبّحين المستغفرين بالأسحار إلى يوم الدين. أما بعد؛

فإن ذكر الله تعالى له رفعته ومنزلته، وعلو قدره ومكانته، قال تعالى:" وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ(٣)"، ولذا أمر المولى (ﷻ) به عباده المؤمنين بل أمر بالإكثار منه، وتكراره صباحا ومساءا، قال تعالى: يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا **اذْكُرُوا اللَّهَ** ذِكْرًا كَثِيرًا *

---

(١) الإسراء الآية: ٤٤.

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب الأدب، باب فضل التسبيح ١٢٥٢/٢ (ح ٣٨٠٩) عن النعمان بن بشير (رضي الله عنه)، وقال البوصيري في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات، وأخرجه الحاكم في مستدركه ٥٠٣/١ وقال: هذا حديث على شرط مسلم، و وافقه الذهبي.

(٣) العنكبوت الآية: ٤٥.

وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا[١]"، وربط نجاحهم وفلاحهم به فقال جلّ شأنه:" وَاذْكُرُواْ اللّه كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلَحُونَ[٢]"

والتسبيح لما فيه من معنى التنزيه والتعظيم يتبوأ منزلة متميزة من بين سائر الأذكار، حتى بات مع قرينه التحميد أكثر ورودا في نصوص القرآن والسنة، وصاراسما للذكر وعنوانا عليه.

والتسبيح أحب الكلام إلى الله تعالى، والصلوات الخمس من أفضل العبادات التي يتقرب بها العبد إلى الله جلّ جلاله، فكانت مشروعية التسبيحات بعد الفراغ من الصلوات المكتوبات امتدادا لتلك الحالة الراقية، والكيفية الرائقة، والمكانة السامية التي ينالها المصلي أثناء صلاته، ويرتقي بها أعلى المقامات، لتكون هذه التسبيحات النافلة متممة مكملة جابرة للأذكار المسنونة والواجبة في المكتوبات كما هو الشأن في بقية العبادات.

وجاء الشرع الحكيم بتحديد كلمات هذه التسبيحات ليكون أيسر للمكلف، وبحصر عددها ليكون أروح للنفس، وبطريقة إحصائها ليكون غاية في التأسي والاتباع.

وجاءت الروايات الواردة في هذا الباب مختلفة في تحديد الكلمات، وحصر عددها، كما اختلفت أساليب المصلين في طريقة إحصائها مما أدى بعض الحريصين على اتباع الهدي النبوي على صاحبه أفضل الصلاة وأتم السلام إلى الوقوع في حيرة من اختيار ما هو أقرب إلى السنة وأفضل وأرجح، فحاولت في هذا البحث مستعينا بالله (ﷻ) أن أجمع تلك الروايات التي وردت في كلمات التسبيح عقب المكتوبة، وتلك الروايات التي وردت في حصر عددها، وتلك التي

---

(١) الأحزاب الآيتان: ٤١ – ٤٢.

(٢) الأنفال الآية: ٤٥.

وردت في كيفية إحصائها ليكون دليلا للمصلي على تناول ما هو أقرب للسنة الثابتة، ومرشدا له إلى اختيار ما هو سبيل الأسوة النبوية.

وقد رتبت البحث نظرا لاستيفاء الموضوع على ثلاثة مباحث وخاتمة:

أما **المبحث الأول:** ففي معنى التسبيح وفضله، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: معنى التسبيح لغة.

المطلب الثاني: معنى التسبيح شرعا.

المطلب الثالث: فضل التسبيح.

وأما **المبحث الثاني:** ففي عدد التسبيحات وصيغها وترتيبها، ويشتمل على عشرة مطالب:

المطلب الأول: في بيان ما جاء فيه ربط الفضل بالمائة.

المطلب الثاني: في بيان ما جاء فيه ربط الفضل بتسع وتسعين.

المطلب الثالث: في بيان ما جاء فيه ربط الفضل بعشر.

المطلب الرابع: في بيان ما جاء فيه ربط الفضل بإحدى عشرة.

المطلب الخامس: في الجمع والتوفيق بين الروايات المتباينة في العدد.

المطلب السادس: التقيد في التسبيحات بالعدد الوارد.

المطلب السابع: سرد الكلمات الثلاث أم التمييز بينها.

المطلب الثامن: الترتيب بين الكلمات الثلاث.

المطلب التاسع: التقيد بالصيغ المأثورة.

المطلب العاشر: اشتراط التتابع.

وأما **المبحث الثالث:** ففي كيفية إحصاء التسبيحات، ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المطلب الأول: الهدي النبوي في إحصاء التسبيحات.

المطلب الثاني: إحصاء التسبيحات باليمين.

المطلب الثالث: إحصاء التسبيحات بالنوى أو الحصى أو نحوها.

وأما **الخاتمة** فقد ذكرت فيها خلاصة البحث ونتائجه.

وأسأل الله العلي القدير أن يتقبل مني هذا الجهد المتواضع، وأن يبارك فيه وينفع به طلبة العلم والمسلمين، وأن يدخره ذخرا لي ولوالدَيّ يوم نلقاه، فإنه سبحانه سميع قريب مجيب الدعاء، وصلى الله تعالى وبارك وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وأتباعه أجمعين.

كتبه

محمد ولي الله عبد الرحمن الندوي

كلية القانون، جامعة عجمان للعلوم والتكنولوجيا

الإمارات العربية المتحدة

المبحث الأول

معنى التسبيح وفضله

المطلب الأول: معنى التسبيح لغة:

التسبيح لغة: تفعيل من" سبح" (س ب ح)، وهو أصل ثلاثي صحيح يأتي في معاني متعددة، منها:

١- البُعد، يقال: سَبَحَ فلان أي بعُد، وسبَحت في الأرض أي تباعدت، قال ابن فارس (~): العرب تقول: سبحان مِن كذا، أي ما أبعدَه، فالتسبيح هو التبعيد، وتسبيح الله (ﷻ) تبعيده تعالى عن السوء[١].

٢- الجَرْي، ومنه سَبْح الفرس أي جَرْيه، والسابحات هي السُفُن، قال تعالى:" كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ"[٢]، أي" يجرون"[٣]، فالمُسَبّح جارٍ في تنزيه الله تعالى وتبرئته من السوء.

٣- العَوْم، وهو السير على الماء، قال الزبيدي (~): سَبَحَ بالنَّهْرِ يَسْبَح" سَبْحاً" بفتح فسكون" وسِباحَةً بالكسر": عَامَ[٤]، فكأن المُسَبّح لله تعالى يعوم

---

(١) أبو الحسين أحمد بن فارس ، معجم مقاييس اللغة" ١٢٥/٣، ط دار الفكر ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٢) سورة يس الآية: ٣٣.

(٣) راجع ابن منظور، لسان العرب، ٢/ ٤٧١، ط دار صادر بيروت ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، ومحمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن المعروف بـ تفسير الطبري ٤٤٠/١٩، ط مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بالقاهرة ١٤٢٢هـ -٢٠٠١م

(٤) أبو الفيض محمد بن محمد الحسيني الشهير بـ مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس ٤٤٣/٦، ط دار الهداية.

بتسبيحه في بحار ملكوته، أو كما أن السباحة في الماء ينجو بها صاحبها من الغرق، فكذلك المُسَبّح لله تعالى ينجو من الشرك.

٤- الفراغ، ومنه قوله تعالى:" إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا"[١]، أي فراغا طويلا[٢]، فالتسبيح هو التفريغ، والمُسَبّح يفرّغ ذاته (ﷻ) أي ينزهه عن كل ما يسوء وينقص.

هذه هي المعاني التي تدل عليها كلمة" سَبَحَ" وهو أصل ثلاثي مجرد، وأما" سَبَّحَ" فهو ثلاثي مزيد فيه بتكرار العين من باب" تفعيل" أي تسبيح، وباب التفعيل يكثر استعمالها في اللغة فى ثمانيةٍ معان[٣]، ثلاثة منها تناسب ما نحن فيه من توضيح معنى كلمة" تسبيح".

الأول: التعدية، وهى تصيير الفعل متعديا إلى مفعول بعد أن كان لازما، مثل بَعُد الشيئ أي صارا بعيدا، وبَعَّد الشيئ أي جعله بعيدا، وكذلك في معنى الفراغ، فيكون معنى التسبيح التبعيد أو التفريغ.

الثاني: التكثير والمبالغة في الفعل، مثل جَوَّل وطوَّف أي أكثر الجولان والتطواف، فيكون معنى التسبيح التكثير والمبالغة في الجَرْي أو العَوْم.

---

(١) سورة المزمل الآية: ٧.

(٢) أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، تهذيب اللغة ١٩٦/٤، ط دار إحياء التراث العربي بيروت ٢٠٠١م، وعماد الدين إسماعيل بن كثير القرشي، تفسير القرآن العظيم ٤٣٥/٤، ط دار المعرفة بيروت ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(٣) راجع للتفصيل أحمد بن محمد الحملاوي، شذا العرف في فن الصرف ص ٧٩، ط دار الكيان بالرياض.

الثالث: اختصار حكاية الشيء، مثل هَلَّل أي قال:" لا إله إلا الله"، وأمَّن أي قال:" آمين"، وكَبَّر أي قال:" الله أكبر"، فيكون معنى التسبيح" قول: سبحان الله"[1].

وأما كلمة" تسبيحة" فهي اسم مرة من" سبَّح"، وتجمع على" تسبيحات" أو" تسابيح"[2].

المطلب الثاني: معنى التسبيح شرعا:

تأتي كلمة التسبيح شرعا في معاني متعددة منها:

١- **ما قاله النووي نقلا عن الواحدي (ﷺ):** أجمع المفسرون وأهل المعاني على أن معنى تسبيح الله تعالى تنزيهه وتبرئته من السوء[3].

وقال الحافظ ابن حجر (~): التسبيح يعني قول:" سبحان الله"، ومعناه تنزيه الله عمَّا لا يليق به من كل نقص[4].

٢- الصلاة، وقد ورد التسبيح بهذا المعنى في العديد من الآيات والأحاديث، منها:

أ- قوله تعالى: "**فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ * وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ**"[5].

---

(١) المرجع نفسه ص ٧٩- ٨٠، وأبو بكر عبد القاهر الجرجاني، المفتاح في الصرف ص ٢٦، ط مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

(٢) د. أحمد مختار عبد الحميد، معجم اللغة العربية المعاصرة ١٠٢٤/٢ ط عالم الكتب ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

(٣) أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، المجموع شرح المهذب ٤/٣ ط دار الفكر بيروت ١٩٩٧م.

(٤) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري ٢٠٦/١١ ط دار المعرفة بيروت.

(٥) سورة الروم الآيتان ١٧-١٨.

وجاء تفسير هذه الآية عن أبي رزين قال: جاء نافع بن الأزرق إلى ابن عباس (رضي الله عنهما) فقال :هل تجد الصلوات الخمس في القرآن؟ قال: نعم، فقرأ (فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ) قال: صلاة المغرب، (وَحِينَ تُصْبِحُونَ) قال: صلاة الصبح، (وَعَشِيًّا) قال: صلاة العصر، (وَحِينَ تُظْهِرُونَ) قال: صلاة الظهر[1].

ب- قوله تعالى: "**فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ**"[2].

قال القاضي ابن العربي (~) في تفسير هذه الآية: "لا خلاف أن المراد بقوله تعالى هاهنا" سَبِّحْ" صلّ، لأنه غاية التسبيح وأشرفه"[3].

ويؤكد كلامه ما ورد في تفسيره من حديث جرير بن عبد الله (رضي الله عنه) قال: كنا جلوساً عند النبي (صلى الله عليه وسلم) فنظر إلى القمر ليلة البدر فقال:" أما إنكم ستعرضون على ربكم فترونه كما ترون هذا القمر لا تضامون فيه، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا"ثم قرأ:" وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ"[4].

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره ١٧٤/١٠، والحاكم في مستدركه ٤٤٥/٢، وصححه و وافقه الذهبي.

(٢) سورة ق الآية: ٣٩.

(٣) محمد بن عبد الله الإشبيلي الشهير ابن العربي، أحكام القرآن ٢٦٠/٣، ط دار الكتب العلمية.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر (ح ٥٥٤)، ومسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضيع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما (ح ٦٣٣).

ج- حديث عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) **قال:** "كان رسول الله (ﷺ) يُسَبِّح على ظهر راحلته حيث كان وجهه، يومئ برأسه"[١].

قال الحافظ ابن حجر (~): قوله:" يسبح" أي يصلي النافلة، وقد تكرر في الحيث كثيرا، والتسبيح حقيقة قول سبحان الله فإذا أطلق على الصلاة، فهو من باب إطلاق اسم البعض على الكل، أو لأن المصلي منزِّه لله (ﷻ) بإخلاص العبادة، والتسبيح التنزيه فيكون من باب الملازمة، وأما اختصاص ذلك بالنافلة فهو عرف شرعي[٢].

د- حديث سيدتنا عائشة (رضي الله عنها) **قالت:** "ما سبَّح رسول الله (ﷺ) سبحة الضحى قَطُّ، وإني لأسبحها"[٣].

قال الإمام الخطابي (~): "السبحة" ما يصليه المرء نافلة من الصلوات، ومن ذلك سبحة الضحى[٤].

٣- الذكر عموما، فالتسبيح أساسا هو تنزيه الله (ﷻ) عما لا يليق به بقول سبحان الله، ولكن قد يطلق التسبيح ويراد به جميع الأنواع والألفاظ التي وردت شرعا في باب الذكر من التحميد، والتهليل، والتكبير، والاستغفار، والاستعاذة،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب تقصير الصلاة، باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات وقبلها (ح ١١٠٥)، ومسلم في صحيحه كتاب الصلاة المسافرين وقصرها، باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت (ح ٧٠٠).

(٢) ابن حجر، فتح الباري ٥٧٥/٢.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التهجد، باب تحريض النبي (ﷺ) على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب (ح ١١٢٨)، ومسلم في صحيحه كتاب الصلاة، باب استحباب صلاة الضحى (ح ٧١٨).

(٤) أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي، معالم السنن، ١٣٥/١ ط المطبعة العلمية بحلب ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.

والحوقلة وغيره لما يتضمن التسبيح من معنى التعظيم، وذلك من باب تسمية العام باسم الخاص.

قال ابن الأثير (~): أصل التسبيح التنزيه والتقديس والتبرئة من النقائص، ثم استعمل في مواضع تقرب منه اتساعا، وقد يطلق التسبيح على غيره من أنواع الذكر كالتحميد والتمجيد وغيرهما[1].

وقال القاضي ابن العربي (~): "التسبِيح: هو ذكر اللَّه تعالى بما هو عليه من صفات الجلال والتعظيم، بالقلب اعتقَادا، وباللسان قولا"[2].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (~): "يراد بالتسبيح جنس ذكر الله تعالى، يقال: فلان يُسبِّح، إذا كان يذكر الله، ويدخل في ذلك التهليل والتحميد، ومنه سُمِّيت" السَبَّاحة"للإصبع التي يشير بها، وإن كان يشير بها في التوحيد"[3].

وقد ورد التسبيح بهذا المعنى في حديث سيدنا عبد الله بن عمرو (رضي الله عنهما) قال: " رأيت رسول الله (ﷺ) يعقد التسبيح"[4].

فالمقصود بالتسبيح هنا كلمات الذكر عموما من التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل.

---

(١) مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد المعروف بابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر باختصار ٢/٣٣١ ط المكتبة العلمية بيروت ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٢) أحكام القرآن ٣/١١٥.

(٣) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، جامع المسائل ٣/٢٩٢، ط دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع ١٤٢٢هـ -٢٠٠٢م.

(٤) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسبيح باليد ٥/٥٢١ (ح ٣٤٨٦) وقال: هذا حديث حسن غريب، و حسنه النووي في الأذكار ص٥٣، وسيأتي الكلام عليه مفصلا في هامش المطلب الأول من المبحث الثالث.

المطلب الثالث: فضل التسبيح:

لا أقصد بهذا العنوان إيراد جميع ما ثبت في النصوص من فضل التسبيح وأهميته، وفوائده وعوائده، فإنه باب واسع طويل، ومبحث متشعب عريض، بل إنما أردت ذكر ما ورد في فضل التسبيح عقب صلاة مكتوبة، ولا شك أن هذا المُسَبّح يثبت له من الفضل والمكانة ما ثبت في فضل الذكر عموما، لاندراجه في زمرة الذاكرين، بجانب الفضل المخصوص بالتسبيح عقب المكتوبة.

أما الفضل العام للتسبيح – وهو ذكرٌ لله جلّ شأنه كما سبق في شرح معناه – فقد ورد في العديد من النصوص الصحيحة الصريحة منها:

١- هو يجلب الراحة والطمانينة للقلب، قال تعالى: "**الَّذِينَ آَمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ**"[١].

٢- هو مدعاة لأن يذكر الخالق الباري المنعم الكريم عبده الذاكر، ويا له من فضل ومنزلة، وعلو قدر ورفعة مكانة، قال تعالى: "**فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ**"[٢]، وقال (ﷺ) في حديث قدسي: "يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم"[٣].

٣- هو من أفضل أعمال ابن آدم، قال الرسول الكريم (ﷺ): "ألا أنبئكم بخير أعمالكم، وأزكاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخيرٍ لكم من إنفاق

---

(١) الرعد الآية: ٢٨.

(٢) البقرة الآية: ١٥٢.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى "**وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ**" (ح ٧٤٠٥)، ومسلم في صحيحه كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب الحث على ذكر الله تعالى (ح ٢٦٧٥) عن أبي هريرة (رضي الله عنه).

الذهب والورق، وخيرٍلكم من أن تلقوا عدوّكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟ قالوا: بلى، قال: ذكر الله تعالى"[1].

٤- هو السبب المباشر للسبق والتقدم، قال رسول الله (ﷺ): "سبق المُفَرِّدون قالوا: وما المُفَرِّدون يا رسول الله؟ قال: الذاكرون الله كثيرا والذاكرات"[2].

٥- هو الحياة الحقيقية للمسلم، قال الرسول المصطفى (ﷺ): "مثل الذى يذكر ربه والذى لا يذكر ربه مثل الحيّ والميت"[3].

٦- هو أفضل أحوال العبد، وأرجى شرائع الإسلام، فعن عبد الله بن بُسر (رضي الله عنه) أن رجلاً قال: يا رسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت عليّ،

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الدعاء، باب ما جاء في فضل الذكر ٤٥٩/٥ (ح ٣٣٧٧)، وابن ماجه في سننه كتاب الأدب، باب فضل الذكر ١٢٤٥/٢ (ح ٣٧٩٠)، وأحمد في مسنده ٥ / ١٩٥، والحاكم في مستدركه ١ / ٤٩٦ وصححه و وافقه الذهبي عن أبي الدرداء (رضي الله عنه) مرفوعا، وأخرجه مالك في الموطأ كتاب القرآن، باب ما جاء في ذكر الله تبارك وتعالى (ح ٤٩٢) عن أبي الدرداء (رضي الله عنه) موقوفا عليه، قال ابن حجر: هذا حديث مختلف في رفعه ووقفه، نتائج الأفكار ٩٨/١، قلت: على فرض صحة وقفه يحكم على الحديث بالرفع، لأن مثل هذا لا يقال بالرأي، ولذا أثبت رفعه وحسّنه ابن عبد البر في التمهيد ٦/ ٥٧، والبغوي في شرح السنة ١٥/٥ (ح ١٢٤٤)، والمنذري في الترغيب والترهيب ٣٦٩/٢، والهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/ ٧٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب الحث على ذكر الله تعالى (ح ٢٦٧٦) عن أبي هريرة (رضي الله عنه).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الدعوات، باب فضل ذكر الله (عز وجل) (ح ٦٤٠٧) عن أبي موسى.

فأخبرني بشيء أتشبث به، قال:" لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله تعالى"[١].

وأما الفضل المخصوص بالتسبيح عقب الصلوات المكتوبات فمتعدد أيضا حسب ما ورد في النصوص، وأذكر فيما يلي ما تيسر لي الاطلاع عليه:

١- هو غاية في الأجر والكمال، كما ورد في قوله (ﷺ): "ألا أحدثكم بأمر إن أخذتم به أدركتم من سبقكم، و لم يدرككم أحد بعدكم، وكنتم خير من أنتم بين ظهرانيه إلا من عمل مثله، تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا و ثلاثين"[٢].

٢- هو سبب لمغفرة الذنوب والخطايا ولو كانت مثل زبد البحر، حيث قال الرسول الكريم (ﷺ): "من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين، وحمد الله ثلاثا وثلاثين، وكبر الله ثلاثا وثلاثين، فتلك تسعة وتسعون، وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، غفرت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر"[٣].

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الدعاء، باب ما جاء في فضل الذكر ٤٥٨/٥ (ح ٣٣٧٥)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وابن ماجه في سننه كتاب الأدب، باب فضل الذكر ١٢٤٦/٢ (ح ٣٧٩٣)، وأحمد في مسنده ١٨٨/٤، والطبراني في معجمه الأوسط ١١٨/٢، والحاكم في مستدركه ٤٩٥/١ وصححه و وافقه الذهبي، وحسّنه الحافظ في نتائج الأفكار ١/ ٩٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة (ح ٨٤٣)، ومسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضيع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (ح ٥٩٥) عن أبي هريرة (رضي الله عنه).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضيع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (ح ٥٩٧) عن أبي هريرة (رضي الله عنه).

٣- هو أمان من الخيبة والحرمان والخسارة، كما جاء في قوله (ﷺ): "معقبات لا يخيب قائلهن - أو فاعلهن - دبر كل صلاة مكتوبة، ثلاث وثلاثون تسبيحة، وثلاث وثلاثون تحميدة، وأربع وثلاثون تكبيرة"(١).

٤- مضاعفة الأجر، كما ورد في قوله (ﷺ): "ما يمنع أحدكم أن يكبر في دبر كل صلاة عشرا، ويسبح عشرا، ويحمد عشرا، فذلك في خمس صلوات، خمسون ومائة باللسان، وألف وخمسمائة في الميزان"(٢).

٥- استجابة الدعاء، كما جاء في حديث أنس بن ملك (رضي الله عنه) قال: "إن أم سليم غدت على النبي (ﷺ)، فقالت: علمني كلمات أقولهن في صلاتي، فقال: "كبري الله عشرا، وسبحي الله عشرا، واحمديه عشرا، ثم سلي ما شئت يقول: نعم نعم"(٣)(٤).

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضيع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (ح ٥٩٦) عن كعب بن عجرة (رضي الله عنه).

(٢) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (ح ١٥٣)، والطبراني في الدعاء (ح ٧٢٤)، والبيهقي في الدعوات الكبير (ح ٣٤٠)، والخطيب في تاريخه ٢١٦/١٣-٢١٧، والمزي في تهذيب الكمال ١٤٠/٢ عن سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه)، قال الحافظ (~): "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث المبارك بن سعيد تفرد به الحسن بن عرفة عنه، راجع "الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع" ص٢٤.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء في صلاة التسبيح ٣٤٧/٢ (ح ٤٨١)، وقال: هذا حديث حسن غريب، والنسائي في سننه كتاب السهو، باب الذكر بعد التشهد ٥١/٣ (ح ١٢٩٩)، والحاكم في مستدركه ٣٨٥/١، وصححه، و وافقه الذهبي.

(٤) راجع للاطلاع على التفصيل المبسوط في فضل الذكر والتسبيح كتاب "الوابل الصيب ورافع الكلم الطيب" لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (~).

المبحث الثاني

في عدد التسبيح

لحكمة أرادها الشارع (ﷻ) لم يجعل الفضل الوارد في التسبيح عقب الصلوات المكتوبات مطلقا، بل قيده بعدد محدد، وقد وردت الروايات المأثورة عن الرسول الكريم (ﷺ) في هذا الباب بمختلف الأعداد، منها ما جاء فيه ربط الفضل بالمائة، ومنها ما جاء فيه ربط الفضل بتسع وتسعين، ومنها ما جاء فيه ربط الفضل بثلاث وثلاثين، ومنها ما جاء فيه ربط الفضل بثلاثين، وتفصيل ذلك فيمايلي من المباحث:

المطلب الأول: **في بيان ما جاء فيه ربط الفضل بالمائة**

وردت روايات متعددة ترشد المسلم عند فراغه من الصلاة المكتوبة بإتمام العدد المائة في تسبيحاته، وذلك بوجوه ثلاثة:

الأول: أن يقول المصلي بعد فراغه من مكتوبته" سبحان الله" ثلاثا وثلاثين، و" الحمد لله" ثلاثا وثلاثين، و"الله أكبر " أربعا وثلاثين.

وقد ثبت هذا الوجه من حديث كعب بن عجرة (رضي الله عنه) مرفوعا" معقبات لا يخيب قائلهن – أو فاعلهن – دبر كل صلاة مكتوبة، ثلاث وثلاثون تسبيحة، وثلاث وثلاثون تحميدة، وأربع وثلاثون تكبيرة"[١]، وفي لفظ آخر :" يسبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين، ويحمده ثلاثا وثلاثين، ويكبره أربعا وثلاثين[٢].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضيع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (ح ٥٩٦).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الدعوات، باب ما جاء في التسبيح والتكبير والتحميد عند المنام ٤٧٩/٥ (ح ٣٤١٢) وقال: هذا حديث حسن.

ويشهد له حديث أبي ذر (ﷺ) **قال:** قلت يا رسول الله، سبقنا أصحاب الأموال والدثور سبقا بيّنا، يصلون ويصومون كما نصلي ونصوم، وعندهم أموال يتصدقون بها وليست عندنا أموال، فقال رسول الله (ﷺ): ألا أخبرك بعمل إن أخذت به أدركت من قبلك، وفُتَّ من يكون بعدك، إلا أحد أخذ بمثل عملك، تسبح خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين، وتحمد ثلاثا وثلاثين، وتكبر أربعا وثلاثين[1].

ويشهد له أيضا حديث أبى الدرداء (ﷺ) **ولفظه:** "ألا أدلكم على شيئ إن أخذتم به جئتم من أفضل ما يجيئ به أحد منهم أن تكبروا الله أربعا وثلاثين، وتسبحوه ثلاثا وثلاثين، وتحمدوه ثلاثا وثلاثين في دبر كل صلاة"[2].

الثاني: أن يقول المصلي بعد فراغه من مكتوبته "سبحان الله" ثلاثا وثلاثين، و"الحمد لله" ثلاثا وثلاثين، و"الله أكبر" ثلاثا وثلاثين، و"لاإله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير" مرة واحدة.

وقد ثبت هذا الوجه في حديث أبي هريرة (ﷺ) مرفوعا" من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين، وحمد الله ثلاثا وثلاثين، وكبر الله ثلاثا وثلاثين، فتلك

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ١٥٨/٥، والحميدي في مسنده (ح ١٣٣)، وابن ماجه في سننه كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما يقال بعد التسليم ٢٩٩/١ (ح ٩٢٧) إلا أن لفظه: "تحمدون الله في دبر كل صلاة وتسبحونه وتكبرونه ثلاثا وثلاثين، وثلاثا وثلاثين، وأربعا وثلاثين" قال سفيان – وهو ابن عيينة أحد رواة الحديث –: "لا أدري أيتهن أربع"، وإسناد حديث أبي ذر (ﷺ) صحيح، محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ١١٧/٣.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٤٤٦/٦، والطبراني في كتاب الدعاء (ح ٧١٤) وهو بطرقه وشواهده صحيح، تعليق شعيب الأرناؤوط على مسند لإمام أحمد ٢١٦/٢٣، وقال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين، ورجالهما رجال الصحيح، مجمع الزوائد ١٠٤/١٠.

تسعة وتسعون، وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، غفرت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر"[1].

وفي رواية أخرى لأبي هريرة (ﷺ) قال: أن أبا ذر (ﷺ) قال يا رسول الله ذهب أصحاب الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ولهم فضول أموال يتصدقون بها، وليس لنا مال نتصدق به، فقال رسول الله (ﷺ):" يا أبا ذر ألا أعلمك كلمات تدرك بهن من سبقك ولا يلحقك من خلْفك إلا من أخذ بمثل عملك"قال: بلى يا رسول الله، قال:" تكبر الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين، وتحمده ثلاثا وثلاثين، وتسبحه ثلاثا وثلاثين، وتختمها بـ" لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر"[2].

الثالث: أن يقول المصلي بعد فراغه من مكتوبته" سبحان الله" خمسا وعشرين، و"الحمد لله" خمسا وعشرين، و"الله أكبر" خمسا وعشرين، و"لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير" خمسا وعشرين.

وقد جاء هذا الوجه في حديث زيد بن ثابت (ﷺ) قال: أُمِرنا أن نسبح دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين، ونحمد ثلاثا وثلاثين، ونكبر أربعا وثلاثين، قال: فرأى

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضيع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (ح ٥٩٧).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الصلاة، باب التسبيح بالحصى ٨٢/٢ (ح ١٥٠٤)، وسكت عليه، ووافقه المنذري، مختصر سنن أبي داود ١٤٨/٢، وأخرجه أيضا أحمد في مسنده ٢٣٨/٢، ورجاله ثقات ماعدا محمد بن أبي عائشة، وهو الحجازي، قال عنه الحافظ: "ليس به بأس"، تقريب التهذيب ص ٨٥٨، فالحديث حسن بهذا السند، صحيح بشواهده.

رجل من الأنصار في المنام، فقال: أمركم رسول الله أن تسبحوا في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين، وتحمدوا ثلاثا وثلاثين، وتكبروا أربعا وثلاثين؟ قال: نعم، قال: فاجعلوها خمسا وعشرين، واجعلوا التهليل معهن، فغدا على النبي (ﷺ) فحدثه، فقال: "افعلوا"[(١)]، وفي لفظ آخر: فلما أصبح أتى النبي (ﷺ)، فذكر ذلك له، فقال:" اجعلوها كذلك"[(٢)].

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) أن رجلاً رأى فيما يرى النائم قيل له: بأي شيء أمركم نبيكم (ﷺ)؟ قال: أمرنا أن نسبح ثلاثاً وثلاثين، ونحمد ثلاثاً وثلاثين، ونكبر أربعاً وثلاثين، فتلك مائة، قال :سبحوا خمساً وعشرين، و احمدوا خمساً وعشرين، وكبروا خمساً وعشرين، وهللوا خمساً وعشرين، فتلك مائة، فلما أصبح ذكر ذلك للنبي (ﷺ)، فقال رسول الله (ﷺ): "افعلوا كما قال الأنصاري"[(٣)].

المطلب الثاني: في بيان ما جاء فيه ربط الفضل بتسع وتسعين

ثبت ذلك في حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) **قال**: جاء الفقراء إلى النبي (ﷺ) فقالوا: ذهب أهل الدثور من الأموال بالدرجات العلا و النعيم المقيم، يصلون كما نصلي، و يصومون كما نصوم، و لهم فضل من أموال يحجون بها و يعتمرون، و يجاهدون و يتصدقون، قال: "ألا أحدثكم بأمر إن أخذتم به أدركتم من سبقكم، ولم

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الدعوات، باب ما جاء في التسبيح والتكبير والتحميد عند المنام ٥/٤٧٩ (ح ٣٤١٣) وقال: هذا حديث صحيح، والحاكم في مستدركه ١/٣٨٣ وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه النسائي في سننه كتاب السهو، باب نوع آخر من عدد التسبيح ٣/٧٦ (ح ١٣٥٠).

(٣) المرجع نفسه (ح ١٣٥١)، وسنده حسن، ويصحح بشاهده السابق.

يدرككم أحد بعدكم، وكنتم خير من أنتم بين ظهرانيه إلا من عمل مثله، تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين" [١].

ولعل هذه الصورة ملحقة بالوجه الأول من الصورة السابقة وهو أن يقول المصلي بعد فراغه من مكتوبته "سبحان الله" ثلاثا وثلاثين، و"الحمد لله" ثلاثا وثلاثين، و"الله أكبر" أربعا وثلاثين، بدليل ماجاء في تكملة هذا الحديث في صحيح البخاري حيث جاء فيها" فاختلفنا بيننا، فقال بعضنا: نسبح ثلاثا و ثلاثين، و نحمد ثلاثا و ثلاثين، و نكبر أربعا و ثلاثين، فرجعت إليه، فقال: تقول: سبحان الله والحمد لله و الله أكبر حتى يكون منهن كلهن ثلاثا و ثلاثين، والله أعلم.

المطلب الثالث: **في بيان ما جاء فيه ربط الفضل بعشر**

ثبت هذا في حديث أبي هريرة (ﷺ) قال: قالوا: يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالدرجات والنعيم المقيم، قال: "كيف ذاك"؟ قالوا: صلوا كما صلينا، وجاهدوا كما جاهدنا، وأنفقوا من فضول أموالهم، وليست لنا أموال، قال:" أفلا أخبركم بأمر تدركون من كان قبلكم، وتسبقون من جاء بعدكم، ولا يأتي أحد بمثل ما جئتم به إلا من جاء بمثله، تسبحون في دبر كل صلاة عشرا، وتحمدون عشرا، وتكبرون عشرا"[٢].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة (ح ٨٤٣)، ومسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضيع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (ح ٥٩٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الدعوات، باب الدعاء بعد الصلاة (ح ٦٣٢٩) من طريق ورقاء عن سُمَيّ عن أبي صالح عن أبي هريرة (ﷺ)، قال الحافظ: "لم أقف في شيئ من طرق حديث أبي هريرة (ﷺ) على من تابع ورقاء على ذلك لا عن سمي ولا=

ويشهد له حديث عبدالله بن عمرو (رضي الله عنهما) مرفوعا" خصلتان أو خلتان لا يحافظ عليهما عبد مسلم إلا دخل الجنة، هما يسير، ومن يعمل بهما قليل، يسبح في دبر كل صلاة عشرا، ويحمد عشرا، ويكبر عشرا، فذلك خمسون ومائة باللسان، وألف وخمسمائة في الميزان، ويكبر أربعا وثلاثين إذا أخذ مضجعه، ويحمد ثلاثا وثلاثين، ويسبح ثلاثا وثلاثين، فذلك مائة باللسان، وألف في الميزان، فلقد رأيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يعقدها بيده، قالوا: يا رسول الله، كيف هما يسير، ومن يعمل بهما قليل؟ قال:" يأتي أحدكم – يعني الشيطان – في منامه فينومه قبل أن يقوله، ويأتيه في صلاته فيذكره حاجة قبل أن يقولها"[1].

ويشهد له أيضا حديث سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه) مرفوعا "ما يمنع أحدكم أن يكبر في دبر كل صلاة عشرا، ويسبح عشرا، ويحمد عشرا، فذلك في خمس صلوات، خمسون ومائة باللسان، وألف وخمسمائة في الميزان، وإذا أوى إلى فراشه

=عن غيره، ويحتمل أن يكون تأول ما تأول سهيل من التوزيع، ثم ألغى الكسر "، فتح الباري ٣٢٩/٢

(١) أخرجه أبوداود في سننه كتاب الأدب، باب في التسبيح عند النوم ٣١٦/٤ (ح ٥٠٦٥)، والترمذي في سننه كتاب الدعوات، باب ما جاء في التسبيح والتكبير والتحميد عند المنام ٥/ ٤٧٨ (ح ٣٤١٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي في سننه كتاب السهو، باب عدد التسبيح بعد التسليم ٧٤/٣ (ح ١٣٤٨)، وابن ماجه في سننه كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما يقال بعد التسليم ٢٩٩/١ (ح ٩٢٦)، قال ابن حجر: إسناده صحيح، إلا أن فيه عطاء بن السائب، وفيه اختلاف بسبب اختلاطه، وقد أشار أيوب السختياني إلى صحة حديثه هذا، نتائج الأفكار ٢٧٩/٢.

كبر أربعا وثلاثين، وحمد ثلاثا وثلاثين، وسبح ثلاثا وثلاثين، فتلك مائة باللسان، وألف في الميزان، ثم قال: فأيكم يعمل في يوم وليلة ألفين وخمسمائة سيئة"[١].

كما يشهد له حديث أنس بن مالك (ﷺ) قال: إن أم سليم غدت على النبي (ﷺ)، فقالت: علمني كلمات أقولهن في صلاتي، فقال: "كبري الله عشرا، وسبحي الله عشرا، واحمديه عشرا، ثم سلي ما شئت يقول: نعم نعم" [٢]، وفي لفظ آخر: "يا أم سليم، إذا صليت الصلاة المكتوبة فقولي: سبحان الله عشرا، والحمد لله عشرا، والله أكبر عشرا، ثم سلي الله ما شئت، فإنه يقال لك: نعم نعم نعم[٣].

وله شاهد آخر من حديث علي بن أبي طالب (ﷺ) في مسند أحمد[٤].

---

(١) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (ح ١٥٣)، والطبراني في الدعاء (ح ٧٢٤)، والبيهقي في الدعوات الكبير (ح ٣٤٠)، والخطيب في تاريخه ٢١٦/١٣-٢١٧، والمزي في تهذيب الكمال ١٤٠/٢، وقال الحافظ (~): "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث المبارك بن سعيد تفرد به الحسن بن عرفة عنه" راجع: الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع" ص٢٤.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه كتاب أبواب الوتر، باب ما جاء في صلاة التسبيح ٣٤٧/٢ (ح ٤٨١)، وقال: هذا حديث حسن غريب، والنسائي في سننه كتاب السهو، باب الذكر بعد التشهد ٥١/٣ (ح ١٢٩٩)، والحاكم في مستدركه ٣٨٥/١، وصححه، و وافقه الذهبي.

(٣) أخرجه الطبراني في الدعاء (ح ٧٢٥).

(٤) ١٠٦/١، قال الهيثمي: رواه البزار وأبو يعلى بنحوه ...... وفي سنده عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة الواسطي، وهو ضعيف، مجمع الزوائد ١٠٤/١٠.

المطلب الرابع: **في بيان ما جاء فيه ربط الفضل بإحدى عشرة**

ثبت هذا الوجه من كلام سهيل بن أبي صالح – أحد رواة الحديث عن أبيه عن أبي هريرة (رضي الله عنه) في تفسير قوله (ﷺ): "ألا أحدثكم بأمر إن أخذتم به أدركتم من سبقكم، و لم يدرككم أحد بعدكم، وكنتم خير من أنتم بين ظهرانيه إلا من عمل مثله، تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا و ثلاثين"[(١)]، يقول سهيل: "إحدى عشرة، إحدى عشرة، إحدى عشرة، فجميع ذلك كله ثلاثة وثلاثون"[(٢)].

قال الكرماني (~) في شرح "ثلاثا وثلاثين": "هذا اللفظ يحتمل أن يكون المجموع هذا المقدار، بحيث كل واحد منها أحد عشر، وأن يكون كل واحد يبلغ هذا العدد، فهو مجمل، وتمام الحديث [(٣)] مبَيِّن أن المقصود هو الثاني"[(٤)].

وقال الحافظ ابن حجر (~): "يحتمل أن يكون المجموع للجميع، فإذا وزع كان لكل واحد إحدى عشرة، وهو الذي فهمه سهيل بن أبي صالح كما رواه مسلم من طريق روح بن القاسم عنه، لكن لم يُتابَع سهيل على ذلك، بل لم أر في شيئ من طرق الحديث كلها التصريح بإحدى عشرة إلا في حديث ابن عمر عند البزار،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة (ح ٨٤٣)، ومسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضيع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (ح ٥٩٥).

(٢) هذه الزيادة عند مسلم دون البخاري.

(٣) يقصد ما جاء في آخر الحديث "تقول: سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، حتى يكون منهن كلهن ثلاث وثلاثون"، أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة (ح ٨٤٣).

(٤) شرح الكرماني على صحيح البخاري ١٩٢/٥.

وإسناده ضعيف، والأظهر أن المراد أن المجموع لكل فرد فرد، والتقدير تسبحون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين، وتحمدون كذلك، وتكبرون كذلك"[1].

المطلب الخامس: في الجمع والتوفيق بين الروايات المتباينة في العدد

الناظر في عبارات الأئمة وكتابات الشراح في هذا الباب يقف على أنهم اختاروا للتوفيق بين هذه الروايات وجوها متعددة:

الأول: رواية الأقل لا تنافي رواية الأكثر، والذي حفظ الزيادة ورواها حجة على من لم يحفظها أو لم تبلغه، فيعمل بروايات المائة، لأن العمل بها يستلزم العمل بما دونها، ولا سيما أن طرق روايات المائة أكثر من غيرها، فيختار المصلي من روايات المائة ما يشاء لتساويها في القوة، ولكن لا ينقص عن المائة.

قال ابن رجب (~): "يجوز الأخذ بجميع ما ورد من أنواع الذكر عقب الصلوات، والأفضل أن لا ينقص عن مائة، لأن أحاديثها أصح أحاديث الباب"[2].

وقال الحافظ (~): "اختلفت الرواة في العدد المذكور في الزيادة والنقص، فإن أمكن الجمع وإلا فيؤخذ بالراجح، فإن استووا فالذي حفظ الزيادة مقدم"[3].

الثاني: هذه الروايات كلها ثابتة بأسانيد صحيحة، فينبغي للمصلي أن يعمل بها كلها قدر المستطاع، وعلى هذا يجدر بالمصلي بعد فراغه من مكتوبته أن يقول: "سبحان الله" ثلاثا وثلاثين، و"الحمد لله" ثلاثا وثلاثين، و"الله أكبر" أربعا وثلاثين، ويتمم بعد ذلك بالتهليل ليعمل بالروايات كلها.

قال الإمام النووي (~) بعد ذكر اختلاف الروايات: "وكلها زيادات من الثقات يجب قبولها، فينبغي أن يحتاط الإنسان، فيأتي بثلاث وثلاثين تسبيحة، ومثلها

---

(١) فتح الباري ٣٢٨/٢.

(٢) فتح الباري ٤١٣/٧.

(٣) فتح الباري ١٣٤/١١.

تحميدة، وأربع وثلاثين تكبيرة، ويقول معها: لا إله إلا الله وحده لا شريك له... إلى آخرها، ليجمع بين الروايات"[1].

وقال الحافظ (~) متعقبا عليه: "وقال غيره: بل يُجمع بأن يُختم مرة بزيادة تكبيرة، ومرة بـ لا إله إلا الله على وفق ما وردت به الأحاديث"[2].

الثالث: الاختلاف الوارد في هذه الروايات اختلاف تنوع تيسيرا على الأمة، وتحفيزا للهمم وتنشيطا لها، مثل التنوع الوارد في صيغ دعاء الاستفتاح، وصور صلاة الوتر، والأذكار عند النوم و الاستيقاظ، وصيغ الإقامة، وصور صلاة الخوف، ونحو ذلك، فيليق بالمصلي أن يكون عمله متنوعا ليتطابق مع تنوع الروايات، فلا يستمر على وجه معين ويلتزم به، حتى لا يصير الذكر عادة له فيأتي به من غير شعور، بل يختار من هذه الوجوه والصور مع الأيام وجها مناسبا لوقته وحاله، فذلك أدعى إلى استحضار قلبه، وأقرب إلى اتباع السنة، وألزم لإحيائها.

قال الحافظ نقلا عن الإمام البغوي (ﷺ): "يحتمل أن يكون ذلك صدر في أوقات متعددة، ويحتمل أن يكون ذلك على سبيل التخيير، أو يفترق بافتراق الأحوال"[3].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين (~): "هذا الاختلاف اختلاف تنوع، وينبغي للإنسان في العبادات الواردة على وجوه متعددة، أن يفعل هذا تارة، وهذا

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ١٠٣/٣.

(٢) فتح الباري ٣٢٩/٢.

(٣) فتح الباري ٣٢٩/٢.

تـارة"[١]، وقـال فـي موضـع آخـر[٢]: "إن الإنسـان أحيانـا يحـب أن يسـرع فـي الانصراف، فيقتصر على" سبحان الله" عشر مرات، فيكون فاعلا للسنة قاضيا لحاجته، ولا حرج على الإنسان أن يفعل ذلك مع قصد الحاجة، كما قال تعالى في الحجاج:" لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ"[٣].

الرابع: قلت مستعينا بالله (ﷻ): إن الروايات المختلة الواردة في إكمال عدد المائة يعتبر اختلاف تنوع تيسيرا على المصلين، حيث يختار المصلي من الوجوه ما يشاء حسب طبعه ورغبته، فإن اعتاد على إتمامه بزيادة تكبيرة فله ذلك، وإن اعتاد على إتمامه بزيادة تهليلة فله ذلك، وإن اعتاد على إتمامه بزيادة تكبيرة أحيانا وبزيادة تهليلة أحيانا أخرى فله ذلك، وإن جمع بينهما فله ذلك، فالأمر في ذلك على اليسر والسعة، وهو يتطابق تماما مع روح الشريعة التي تهدف دائما إلى توسيع النطاق على المكلفين، فالمُتعَوّد على أحد الوجوه المذكورة آنفا متبع للسنة غير هاجر لأيّ سنة، لأن إرشاد المصلي إلى التنوع بين الوجوه وعدم التعود على وجه واحد بحجة هجران السنة أو عدم استحضار القلب نوع تضييق عليه، وهو قد لا يشق على بعض المصلين الذين أكرمهم الله تعالى بالتفقه في الدين، ومرتبة الإحسان في العبادات، لكنه يشق بالتأكيد على عامة المصلين وجمهور المكلفين الذين لا يفقهون معنى التنوع في وجوه العبادات.

وأما استحضار القلب فلا يتأتى باختيار المتنوّع، وإنما يحصل بالتدرّب والتمرّن مع الأيام، فقد يكون العامي الذي لم يسمع إلا الوجه الواحد أكثر استحضارا لقلبه من العالم المتفقه الذي يتنوع بين الوجوه، وهو واقع لا يختلف فيه اثنان.

---

(١) محمد بن صالح العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع ٢٢٣/٣ ط دار ابن الجوزي بالرياض ١٤٢٢هـ.

(٢) ٣/٣٠-٣١.

(٣) البقرة الآية: ١٩٨.

قال الحافظ العراقي (~) بعد أن ذكر الوجوه المتنوعة: "كل ذلك حسن، وما زاد فهو أحب إلى الله تعالى"(١).

هذا ما يتعلق بإتمام عدد المائة بثلاث وثلاثين، وأما إكمال عدد المائة بخمس وعشرين فمع ثبوته وصحته ومشروعيته للمصلي أراه مفضولا لأمرين:

أ- كثرة طرق روايات الثلاث والثلاثين وشهرتها.

ب- روايات الثلاث والثلاثين فيها إرشاد صريح وتوضيح واضح، وأما رواية الخمس والعشرين ففيها تقرير لفعل الصحابي مما يدل على مشروعيته حسب مبدأ التيسير، دون أفضليته.

قال الإمام أحمد (~) في رواية الفضل بن زياد حين سئل عن التسبيح بعد الصلاة ثلاثة وثلاثين أحب إليك أم خمسة وعشرين؟ قال: "كيف شئت"، وفي رواية علي بن سعيد: "أذهب إلى حديث ثلاث وثلاثين"، وكذلك قال الإمام أحمد بن إسحاق (~)، وظاهر كلامهما مشروعية الاثنين مع تفضيل الثلاث والثلاثين على الخمس والعشرين(٢).

وأما رواية العشر فلا أرى الاختلاف بينها وبين رواية المائة اختلاف تنوع وتيسير لتباين العددَين وتباعدهما، بل هما ذكران مستقلان دبر الصلوات المكتوبات، لكل منهما فضله المشترك بينهما، وفضله الخاص بكل واحد منهما.

أما الفضل المشترك بينهما فهو أن كُلّا من الذكرَين في غاية الأجر والكمال، كما جاء في قوله (ﷺ): "أفلا أخبركم بأمر تدركون من كان قبلكم، وتسبقون من جاء بعدكم، ولا يأتي أحد بمثل ما جئتم به إلا من جاء بمثله"(٣)، وفي لفظ آخر "

---

(١) أبو الحسن عبيد الله بن محمد الرحماني، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٣٢٥/٣ ط الجامعة السلفية، بنارس بالهند.

(٢) أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن الشهير بابن رجب، فتح الباري ٢٤٩/٥ ط دار ابن الجوزي بالسعودية ١٤٢٢هـ.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الدعوات، باب الدعاء بعد الصلاة (ح ٦٣٢٩).

ألا أحدثكم بأمر إن أخذتم به أدركتم من سبقكم، ولم يدرككم أحد بعدكم، وكنتم خير من أنتم بين ظهرانيه إلا من عمل مثله"[1].

وأما الفضل الخاص بإتمام المائة فهو مغفرة الذنوب والخطايا ولو كانت مثل زبد البحر، كما جاء في قوله (ﷺ): "تكبر الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين، وتحمده ثلاثا وثلاثين، وتسبحه ثلاثا وثلاثين، وتختمها بـ" لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر"[2].

وكذلك الحفاظ عن الخيبة والحرمان والخسارة، كما جاء في قوله (ﷺ): "معقبات لا يخيب قائلهن – أو فاعلهن – دبر كل صلاة مكتوبة، ثلاث وثلاثون تسبيحة، وثلاث وثلاثون تحميدة، وأربع وثلاثون تكبيرة"[3].

وأما الفضل الخاص بعدد العشر فهو مضاعفة الأجر، كما جاء في قوله (ﷺ): "ما يمنع أحدكم أن يكبر في دبر كل صلاة عشرا، ويسبح عشرا، ويحمد عشرا، فذلك في خمس صلوات، خمسون ومائة باللسان، وألف وخمسمائة في الميزان"[4]، وقد ثبتت مضاعفة الأجر للمسلم في كل حسنة يعملها، قال تعالى:"

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة (ح ٨٤٣)، ومسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضيع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (ح ٥٩٥).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الصلاة، باب التسبيح بالحصى ٨٢/٢ (ح ١٥٠٤)، وسكت عليه، و وافقه المنذري، مختصر سنن أبي داود ١٤٨/٢، وأخرجه أيضا أحمد في مسنده ٢٣٨/٢.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضيع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (ح ٥٩٦).

(٤) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (ح ١٥٣)، والطبراني في الدعاء (ح ٧٢٤).

مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا"[1]، إلا أن المضاعفة المقيدة بعدد العشر مضاعفة مخصوصة على وجه لا يعلمه إلا الله سبحانه، وإلا لا يكون لذكرها في مقام الترغيب أيّ معنى.

وكذلك من الفضل الخاص بعدد العشر استجابة الدعاء بعده، كما جاء في قوله (ﷺ): "يا أم سليم، إذا صليت الصلاة المكتوبة فقولي: سبحان الله عشرا، والحمد لله عشرا، والله أكبر عشرا، ثم سلي الله ما شئت، فإنه يقال لك: نعم نعم نعم"[2].

فتبين من ذلك أنهما ذكران مستقلان لا يغني أحدهما عن الآخر، ولا يقوم مقامه.

فإن قيل: إذا قام المصلي بإتمام المائة فهل يحصل له فضلان بحكم دخول الأقل في الأكثر؟.

يقال: إن كان المتمم لا يستحضر النية – أي نية الذكرَين المائة والعشرة – فلا يكتب له إلا أجر المائة وفضلها، لأن الأعمال بالنيات، وإن نوى بإتمام المائة الذكرَين، وقصد الفضلَين، فيرجى من كرم ذي العطاء الكريم، وفضل ذي الفضل العظيم أن ينال الفضلَين، ويكتب له أجر الذكرَين، لكن المبحث بينهما، وإتمام العدد مائة وعشر هو الأولى، لما فيه من مطابقة العمل للعدد المذكور في النص.

والحقيقة التي لا ينكرها أحد أن العاملين بالمبحث، والمتممين للعدد مائة وعشر قلة قليلة، إذ الغالب من المصلين يقتصرون على المائة، كما أن المستحضرين لنية الذكرَين وقصد الفضلَين ممن يقتصرون على المائة أيضا قلة قليلة، ولهذا قال (ﷺ) حين ذكره لفضل التسبيحات العشر في دبر كل صلاة،

---

(١) سورة الأنعام الآية: ١٦٠.

(٢) أخرجه الطبراني في الدعاء (ح ٧٢٥).

مع التسبيحات قبل النوم: "هما يسير، ومن يعمل بهما قليل"(١)، فهو دلائل نبوة رسولنا الكريم عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم الذي لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

المطلب السادس: التقيد في التسبيحات بالعدد الوارد

ما دامت السنة النبوية قيدت الكلمات بعدد معين، فالأولى للمصلي أن يلتزم بالعدد المذكور لغاية الامتثال بالتوجيه النبوي، فلا يزيد فيه ولا ينقص منه على مختلف الكيفيات التي وردت في السنة النبوية، فالعدد له اعتباره، والالتزام به مطلوب محمود، ولذا قال بعض العلماء: إن الأعداد الواردة كالذكر عقب الصلوات إذا رتب عليها ثواب مخصوص فزاد الآتي بها على العدد المذكور لا يحصل له ذلك الثواب المترتب عليه، لأن لتلك الأعداد حكمة وخاصية وإن خفيت علينا، إذ كلام الشارع لا يخلو عن حِكَم، فربما تفوت بمجاوزة ذلك العدد"(٢).

وبالغ الإمام القرافي (~) في ذلك فقال: "من البدع المكروهة الزيادة في المندوبات المحددة شرعا، لأن شأن العظماء إذا حددوا شيئا أن يوقف عنده، ويعد الخارج عنه مسيئا للأدب"(٣).

وقال الفقيه محمد أبو الخير الشهير بابن عابدين (~): "لو زاد على العدد قيل: يكره، لأنه سوء أدب، وأُيِّد بكونه كدواء زيد على قانونه، أو مفتاح زيد على أسنانه"(١).

---

(١) أخرجه أبوداود في سننه كتاب الأدب، باب في التسبيح عند النوم ٣١٦/٤ (ح ٥٠٦٥)، والترمذي في سننه كتاب الدعوات، باب ما جاء في التسبيح والتكبير والتحميد عند المنام ٤٧٨/٥ (ح ٣٤١٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) شهاب الدين أبو الفتح أحمد بن محمد القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ١٣٨/٢ ط المطبعة الكبرى الأميرية بمصر ١٣٢٣هـ.

(٣) شرح الزرقاني على موطأ مالك ٣٩/٢.

قال الحافظ أبو الفضل العراقي (~) بعد نقله عن بعض العلماء ضرورة التزام التقيد بالعدد المذكور، وعدم ترتب الثواب المخصوص على الزيادة: "فيه نظر، لأنه أتى بالمقدار الذي رتب الثواب على الاتيان به، فحصل له الثواب بذلك، فإذا زاد عليه من جنسه كيف تكون الزيادة مزيلة لذلك الثواب بعد حصوله"[٢].

وقال الحافظ ابن حجر متعقبا على كلام شيخه (ﷺ): "ويمكن أن يفترق الحال فيه بالنية، فإن نوى عند الانتهاء إليه امتثال الأمر الوارد، ثم أتى بالزيادة فالأمر كما قال شيخنا لا محالة، وإن زاد بغير نية بأن يكون الثواب رُتِّب على عشرة مثلا، فرَتَّبه هو على مائة، فيتجه القول الماضي"قال:" ويؤيد ذلك أن الأذكار المتغايرة إذا ورد لكل منها عدد مخصوص مع طلب الإتيان بجميعها متوالية لم تحسن الزيادة على العدد المخصوص لما في ذلك من قطع الموالاة، لاحتمال أن يكون للموالاة في ذلك حكمة خاصة تفوت بفواتها"[٣].

قلت: لاريب أن الالتزام والتقيد بالعدد الوارد في السنة هو الأولى والأفضل، وأما الزيادة عليه فإن كانت عن سهو أو شك أو غفلة طارئة فلا يلتفت إليها لأنها غير مقصودة، وإن كانت عن قصد فينظر فيها، فإن كانت بنية الاستدراك على الشارع فهو مذموم مانع لحصول الثواب المخصوص عليه، وإن كانت بنية الاستزادة من الأجر، والحرص على التقرب لملأ الفراغ بالذكر فلابأس حينئذ بشرط أن تكون الزيادة بعد الفراغ من العدد، وهو غير داخل في محل النزاع، وإن كانت في وسط العدد بأن يسبح خمسا وأربعين، وكذا التحميد، وكذا التكبير، فله أجر

---

(١) محمد زكريا الكاندهلوي، أوجز المسالك إلى موطأ مالك ٣١٤/٤ ط و ن مركز الشيخ أبي الحسن الندوي بأعظم جراه بالهند ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

(٢) فتح الباري ٣٣٠/٢.

(٣) المرجع نفسه ٣٣٠/٢.

الذكر ومنزلة التقرب لكن لا يترب عليه الثواب المخصوص لما في ذلك من قطع الموالاة وعدم الالتزام بالصفة الواردة في السنة لهذا الثواب، والله أعلم.

وأما قول من قال: أن العدد المذكور أقل ما يترتب عليه الأجر، وهو لا ينفي الأجر عن الأكثر، ويستأنس له لما ورد في رواية مسلم بعد ذكر العدد" لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به إلا أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه" فليس بمتجه، لورود هذه الزيادة في سياق ذكر آخر، لا في سياق ذكرٍ نحن بصدده، والحديث بتمامه في صحيح مسلم من رواية أبي هريرة (ﷺ) مرفوعا" من قال حين يصبح وحين يمسي" سبحان الله وبحمده" مائة مرة، لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به إلا أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه"[١].

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء (ح ٢٦٩٣).

المطلب السابع: سرد الكلمات الثلاث أم التمييز بينها

الفضل الوارد في التسبيحات دبر الصلوات المكتوبات يتأتى على الجمع بين الكلمات أم على إفراد كل كلمة؟ ظاهر رواية البخاري يدل على ترجيح الجمع على الإفراد، حيث ورد فيها من طريق" عبيد الله عن سُمَيّ عن أبي صالح عن أبي هريرة (رضي الله عنه)...."تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين" فاختلفنا بيننا، فقال بعضنا: نسبِح ثلاثا وثلاثين، ونحمد ثلاثا وثلاثين، ونكبر أربعا وثلاثين، فرجعت إليه، فقال: تقول: سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، حتى يكون منهن كلهن ثلاثا وثلاثين"[1].

فالقائل لهذا التفسير "تقول: سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، حتى يكون منهن كلهن ثلاثا وثلاثين" يحتمل أن يكون رسولَ الله (صلى الله عليه وسلم)، والخلاف وقع بين الصحابة (رضي الله عنهم)، فإن كان كذلك، أصبح الجمع متعينا لثبوت ذلك عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، ويحتمل أن يكون القائل سيدنا أبوهريرة (رضي الله عنه)، ويحتمل أن يكون القائل هو أبو صالح راوي الحديث عن سيدنا أبي هريرة (رضي الله عنه).

قال الحافظ (~): "قوله" فاختلفنا بيننا"ظاهره أن أباهريرة هو القائل، وكذا قوله: فرجعت إليه، وأن الذي رجع أبو هريرة إليه هو النبي (صلى الله عليه وسلم)، وعلى هذا فالخلاف في ذلك وقع بين الصحابة، لكن بيّن مسلم في رواية ابن عجلان أن القائل" فاختلفنا" هو سُمَيّ، وأنه هو الذي رجع إلى أبي صالح"[2].

ولفظ رواية مسلم التي أشار إليها الحافظ هو " قَالَ سُمَيّ: فحدثْت بعض أهلي هذا الحديث، فقَال: وَهِمْتَ، إِنَّمَا قَالَ: تسبح الله ثلاثًا وَثلاثين، وتحمد الله

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة (ح ٨٤٣).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضيع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (ح ٥٩٥).

ثلاثًا وثلاثين، وتكبر الله ثلاثًا وثلاثين" فرجعت إلى أبي صالحٍ، فقلت له ذلك، فأخذ بيدي، فقال: الله أكبر وسبحان الله والحمد لله، الله أكبر وسبحان الله والحمد لله، الله أكبروسبحان الله والحمد لله، حتى تبلغ من جميعهن ثلاثة وثلاثين"[1].

وأما ظاهر أحاديث كعب بن عجرة، وأبي ذر، وأبى الدرداء (ﷺ) التي سبق ذكرها في مبحث ربط الفضل بالمائة – فصريح في إفراد هذه الكلمات والتمييز بينها، ولذا قال القاضي عياض (~) بعد ذكر أحاديث التمييز بين الكلمات: "هو أولى من تأويل أبي صالح"[2]، وقال الزرقاني (~):" الروايات الثابتة للأكثر بالإفراد"[3].

ونقل الحافظ ابن رجب عن القاضي أبي يعلى (ﷺ) أنه قال: إن هذا مثل نقل الصحابة (ﷺ) لوضوء النبي (ﷺ)، وأنه تمضمض ثلاثا، واستنشق ثلاثا، وغسل وجهه ثلاثا، وذراعيه ثلاثا، ولا خلاف في المراد: أنه غسل كل عضو من ذلك بانفراده ثلاثا ثلاثا، قبل شروعه في الذي بعده، ولم يغسل المجموع مرة، ثم اعاده مرة ثانية، وثالثة"[4].

وقال الحافظ ابن حجر (~): "رجّح بعضهم الجمع للإتيان فيه بواو العطف، والذي يظهر أن كلا الأمرين حسن، إلا أن الإفراد يتميز بأمر آخر، وهو أن

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضيع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (ح ٥٩٥).

(٢) يحيى بن شرف النووي، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٠٣/٣ ط دار أبي حيان سنة ١٩٩٥م.

(٣) محمد بن عبد الباقي الزرقاني، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ٣٨/٢ ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤١١هـ.

(٤) فتح الباري٥/٢٥٠.

الذاكر يحتاج إلى العدد، وله على كل حركة لذلك – سواء كان بأصابعه أو بغيرها – ثواب لا يحصل لصاحب الجمع منه إلا الثلث"[1].

قلت: ويتميز الإفراد أيضا بأنه باعث ومُعِين للذاكر على استجماع النفس واستحضار القلب بالتركيز على معنى واحد، واستشعار الكيفية مع التسبيح أوالتحميد أوالتكبير المتكرر المتتالي، وقد لا يتحقق ذلك مع الجمع بين الكلمات.

المطلب الثامن: الترتيب بين الكلمات الثلاث

ورد في أكثر الروايات تقديم التسبيح على التحميد وتأخير التكبير – أي "سبحان الله، الحمد لله، الله أكبر"، وفي بعضها: تقديم التكبير – أي "الله أكبر، سبحان الله، الحمد لله"، وفي بعضها: تقديم التكبير على التحميد – أي" سبحان الله، الله أكبر، الحمد لله"، وفي بعضها: تأخير التسبيح – أي" الله أكبر، الحمد لله، سبحان الله".

واختلاف الروايات في ذلك مع صحتها يدل على أن لا توقيف في ترتيب الكلمات، بل هو راجع إلى اختيار المصلي ورغبته، يبدأ بما يشاء، ويرتب كيفما يشاء.

قال الكاندهلوي (~)[2]: اختلفت الروايات في ترتيب ذكر هذه الثلاثة، وفيه دليل على أن لا ترتيب فيها، ويصرح ذلك حديث مسلم وغيره" أحب الكلام إلى الله أربع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، لا يضرك بأيهن بدأت"[3].

---

(١) فتح الباري ٣٢٩/٢.

(٢) أوجز المسالك ٣١٤/٤.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الآداب، باب كراهية التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه (ح ٢١٣٧)، وابن ماجه في سننه كتاب الأدب، باب فضل التسبيح ١٢٥٣/٢ (ح ٣٨١١) عن سمرة بن جندب (رضي الله عنه).

قلت: مادام الترتيب ليس بتوقيفي، يشرع للمصلي أن يبدأ بما يشاء من التسبيح أو التحميد أو التكبير لما فيه من السعة والتيسير الذي من أبرز مبادئ الشريعة، لكن الأولى والأفضل أن يقدم التسبيح على التحميد لورود نفس الترتيب في كثير من نصوص الكتاب والسنة، وأما التكبير فيمكن أن يُقدَّم على التسبيح لما فيه من التعظيم المطلق لله (ﷻ)، ومن هنا قُدِّمت تكبيرة الإحرام على دعاء الاستفتاح، ويمكن أن يؤَخَّر عن التحميد، وهو الأوجه والأقرب، لما فيه من ترتيب منطقي تقتضيه معاني الكلمات، فالتسبيح تنزيه عن النقائص، والتحميد إثبات الكمال، والتكبير إقرار بالعظمة المطلقة، فالتنزيه يجب أن يُقدّم على غيره لأنه تخلية، ويليه إثبات الكمال لأنه تحلية، ويليه التكبير لأنه تعظيم، فيُنَّزه ذات الربّ الخالق (ﷻ) عن سائر النقائص أولا، ثم يثبت له الكمال، إذ مَن كان مُنزّها عن سائر النقائص كان كاملا مستحقا لجميع المحامد، ومن كان كاملا مستحقا لجميع المحامد، كان أهلا للعظمة المطلقة، ومن هنا وردت أكثر الروايات بنفس الروايات.

قال الحافظ العيني (~): "الأولى البداءة بالتسبيح لأنه يتضمن نفي النقائص عن الله (ﷻ) ثم التحميد لأنه يتضمن إثبات الكمال لله تعالى لأن جميع المحامد له ثم التكبير لأنه تعظيم ومن كان منزها عن النقائص ومستحقا لجميع المحامد يجب تعظيمه وذلك بالتكبير ثم يختم ذلك كله بالتهليل الدال على وحدانيته وانفراده تعالى وتقدس"[(١)].

وقال الحافظ ابن حجر (~): "الأولى البداءة بالتسبيح لأنه يتضمن نفى النقائص عن الباري (ﷻ) ثم التحميد لأنه يتضمن إثبات الكمال له إذ لا يلزم من

(١) بدر الدين محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٣٠/٦ط دار إحياء التراث العربي بيروت.

نفى النقائص إثبات الكمال ثم التكبير إذ لا يلزم من نفى النقائص وإثبات الكمال أن يكون هناك كبير آخر ثم يختم بالتهليل الدال على انفراده (ﷻ) بجميع ذلك"[1].

المطلب التاسع: التقيد بالصيغ المأثورة

ورد أكثر الروايات في التسبيحات مجملا، منها قوله (ﷺ): "ثلاث وثلاثون تسبيحة، وثلاث وثلاثون تحميدة، وأربع وثلاثون تكبيرة"[2]، وقوله (ﷺ): "تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا و ثلاثين"[3]، وقوله (ﷺ) لأم سليم (رضي الله عنها): "كبري الله عشرا، وسبحي الله عشرا، واحمديه عشرا، ثم سلي ما شئت يقول: نعم نعم"[4]، وظاهره يدل على جواز اختيار المصلي لأيّ صيغة من صيغ التسبيح والتحميد والتكبير، إلا أن هذا الإجمال جاء بيانه في بعض الروايات الأخرى منها قوله (ﷺ): "فإذا صليتم فقولوا سبحان الله ثلاثا وثلاثين مرة والحمد لله ثلاثا وثلاثين مرة والله أكبر أربعا وثلاثين"[5]، و قوله (ﷺ): "قولوا سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر فإنها يأتين يوم القيامة منجيات ومقدمات وهن الباقيات الصالحات"[6].

---

(١) ابن حجر، فتح الباري ٣٢٨/٢.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضيع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (ح ٥٩٦).

(٣)أخرجه البخاري في صحيحه (ح ٨٤٣)، ومسلم في صحيحه (ح ٥٩٥).

(٤) أخرجه الحاكم في مستدركه٣٨٥/١، وصححه، و وافقه الذهبي.

(٥) أخرجه الترمذي في سننه كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء في التسبيح في أدبار الصلاة ٢٦٥/٢ (ح ٤١٠) عن ابن عباس (رضي الله عنهما)، وقال: حديث حسن.

(٦) أخرجه الحاكم في مستدركه ٧٢٥/١ عن أبي هريرة (رضي الله عنه)، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وبناءا على ذلك يجب للمصلي أن يلتزم للحصول على الثواب المخصوص بالصيغ الواردة في السنة، لأن العبادات توقيفية، فوجب الالتزام بما ورد في النصوص، والله أعلم.

المطلب العاشر: اشتراط التتابع

لا يشترط لحصول الثواب المخصوص المترتب على إتمام عدد التسبيحات أن يكون متتابعا، ولا أن يكون في مجلس واحد، لعدم اشتراط ذلك في شيئ من الروايات، ولكن الأفضل والأولى أن يأتي به متتابعا مع الالتزام بالكيفية والمجلس.

قال الحافظ العيني (~): "فإن قلت الشرط في هذا أن يقول الذكر المنصوص عليه بالعدد متتابعا أم لا، والشرط أن يكون في مجلس واحد أم لا، قلت: كل منهما ليس بشرط، ولكن الأفضل أن يأتي به متتابعا، وأن يراعي الوقت الذي عُيّن فيه"[١].

---

(١) عمدة القاري ٦/١٣١.

المبحث الثالث

في كيفية إحصاء التسبيحات

مادام الفضل الوارد في التسبيحات دبر الصلوات المكتوبات مقيدا بعدد معين، يحتاج الأمر إلى إحصائها، استيعابا للعدد وتجنبا للزيادة أو النقص، فكيف يتم الإحصاء؟ وما الهدي النبوي في ذلك؟ وما حكم الإحصاء بطرق أخرى، ووسائل مختلفة؟ هذا ما نتناول بيانه في المطالب التي تتضمنها الأسطر التالية.

المطلب الأول: الهدي النبوي في إحصاء التسبيحات

تطرقت السنة النبوية إلى بيان كيفية إحصاء النبي الكريم (ﷺ) وطريقة استيعابه للتسبيحات، فيما رواه عبد الله بن عمرو (رضي الله عنهما) قال: "رأيت رسول الله (ﷺ) يعقد التسبيح"[(١)]، وفي لفظ آخر: "يعقد التسبيح بيده"[(٢)]، والمقصود باليد "أنامل الأصابع" كما جاء ذلك مصرحا في إرشاد الرسول الهادي (ﷺ) وتوجيهه

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الصلاة، باب التسبيح بالحصى ٨١/٢ (ح ١٥٠٢)، والترمذي في سننه كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسبيح باليد ٥٢١/٥ (ح ٣٤٨٦) و قال: هذا حديث حسن غريب، والحاكم في مستدركه ٥٤٧/١، وسكت عليه الحاكم، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح. و حسنه النووي في الأذكار ص٥٣، وقد تكلم البعض في إسناد هذا الحديث من أجل تفرد عطاء بن السائب عن أبيه وهو مختلط، إلا أن ذلك غير قادح لأنه من رواية الأعمش عن عطاء، وروايته عنه قديمة قبل الاختلاط، وقد تابع الأعمش العديد من الحفاظ الثقات أيضا، راجع ابن حجر، نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار ٩٠/١، وفريح بن صالح البهلال، حديث التسبيح وفوائده النفيسة ص ٢-٥ ط مكتبة الإمام البخاري١٤٠٧هـ.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، وقال المحقق: حديث صحيح ١٢٣/٣.

للنساء ففيما روته سيدتنا يسيرة (رضي الله عنها) قالت: "قال لنا رسول الله (ﷺ): " عليكن بالتهليل والتسبيح والتقديس، ولا تغفلن فتنسين الرحمة، واعقدن بالأنامل، فإنهن مسئولات مستنطقات"[١].

دلّت الروايتان على أن السنة في إحصاء التسبيحات أن يتم بالعقد على أنامل الأصابع، ولم يختلف في ذلك أحد، فالجميع متفقون على أن الأصل في إحصاء التسبيحات هو عقد أنامل الأصابع، فأنامل الأصابع هي الأداة الوحيدة التي قررها الهدي النبوي لحصر التسبيحات واستيعابها، وعقدها هو السبيل الوحيد لاتباع السنة في هذا الباب.

وعقد أنامل الأصابع يحمل وجهين:

الأول: أن يحصي الذاكر عدد تسبيحاته عادّا على أنامل أصابعه، حيث يضع الإبهام على مفاصل الأصابع أنملة أنملة، فالمراد بالعقد في الحديث هو العدّ" ومعنى "يعقد التسبيح بيده" يعد التسبيح بيده من على أنامل الأصا بع، وهو اختيار ابن حجر المكي وابن علان (رحمهما الله)[٢].

الثاني: أن يحصي الذاكر عدد تسبيحاته بأنامل أصابعه عن طريق عقدها – أي قبضها وبسطها بحركات متعددة وصور مختلفة.

وأرى – والله أعلم – أن الوجه الثاني هو الأرجح والأقرب إلى الهدي النبوي على صاحبه الصلاة والسلام، لورود هذه الحركات والصور معبرةً عن الأعداد في

(١) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الصلاة، باب التسبيح بالحصى ٢/ ٨١ (ح ١٥٠١)، والترمذي في سننه كتاب الدعوات، باب في فضل التسبيح والتهليل والتقديس٥/ ٥٧١ (ح ٣٥٨٣) وقال: هذا حديث غريب، والحاكم في مستدركه ١/ ٥٤٧، وصححه الذهبي، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار ١/ ٨٧.

(٢) راجع: "محمد علي بن محمد علان، الفتوحات الربانية على الأذكار النووية، ١/ ١٤٥ ط دار الكتب العلمية، بيروت"..

العديد من الروايات مما يدل على أ ن التعبير عن الأعداد عن طريق قبض أنامل الأصابع وبسطها كان أمرا متبعا في عصر الرسالة.

أذكر هنا جملة من الروايات التي وردت فيها الأعداد عن طريق عقد أنامل الأصابع:

١- **عن عبد الله بن عمر** (رضي الله عنهما) **قال:** "كان رسول الله (ﷺ) إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى، وعقد ثلاثة وخمسين، وأشار بالسبابة"(١).

٢- **عن زينب بنت جحش** (رضي الله عنها) **قالت:** استيقظ النبي (ﷺ) من النوم محمرا وجهه، وهو يقول:" لا إله إلا الله، ويل للعرب من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه" وعقد سفيان تسعين أو مائة، قيل: أنهلك وفينا الصالحون؟ قال:" نعم. إذا كثر الخبث"(٢).

وفي لفظ آخر: استيقظ النبي (ﷺ) من نومه وهو يقول: "لا إله إلا الله، ويل للعرب من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه" وعقد سفيان بيده عشرة، قلت: يا رسول الله، أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: "نعم. إذا كثر الخبث"، وفي لفظ آخر:" حلّق بأصبعه الإبهام والتي تليها"(٣).

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضيع الصلاة، باب صفة الجلوس في الصلاة و كيفية وضع اليدين على الفخذين (ح ٥٨٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الفتن، باب قول النبي (ﷺ): ويل للعرب من شر قد اقترب (ح ٧٠٥٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب اقترب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج (ح ٢٨٨٠).

٣- عن أَبى هريرةَ (ﷺ) عن النبى (ﷺ) قَال: "فتح الله من ردم يأْجوج ومأْجوج مثْل هذه"، وعقَد بيده تسعين"[١].

٤- عن محمد بن الحنفية قال: "كنا عند علي (ﷺ) فسأله رجل عن المهدي، فقال علي (ﷺ): هيهات، ثم عقد بيده سبعا،فقال: ذاك يخرج في آخر الزمان" - في حديث طويل -[٢].

٥- عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء قال: كنا عند عبد الله بن مسعود (ﷺ) فقال: - في حديث طويل، وفيه - ثم يشفع الملائكة و النبيون و الشهداء و الصالحون و المؤمنون، فيشفعهم الله، قال: ثم يقول الله: "أنا أرحم الراحمين" فيخرج من النار أكثر مما أخرج جميع الخلق برحمته" قال: "حَتَّى ما يترك أحدا فيه خير"، قال: ثم قرأ عبد الله: "مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ * وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ * وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ * وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ"[٣]، قال: فعقد عبد الله بيده أربعا، الحديث[٤].

هذه الآثار وأمثالها تدل دلالة واضحة على أن التعبير عن الأعداد بعقد أنامل الأصابع ووضع بعضها على بعض بحركات مختلفة، وأشكال متعددة كان أمرا معهودا لدى العرب في عصر الرسالة، وما يليه من القرون الفاضلة، وكانوا يستخدمون هذا الأسلوب - أي أسلوب عقد الحساب - لإحصاء تسبيحاتهم، ولمساوماتهم في عقودهم.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج (ح ٣٣٤٧).

(٢) أخرجه الحاكم في مستدركه ٤/٥٥٤، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، و وافقه الذهبي.

(٣) سورة المدثر: الآيات ٤٣ - ٤٦.

(٤) أخرجه الحاكم في مستدركه ٤/٤٩٨، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، و وافقه الذهبي، و الطحاوي في شرح مشكل الآثار ١٤/ ١٨٠(ح ٥٥٥٦).

قال الحافظ ابن حجر (~): "العقد المذكور في الحديث إحصاء العدد، وهو اصطلاح للعرب بوضع بعض الأنامل على بعض عُقَد الأنملة الأخرى، فالآحاد والعشرات باليمين، والمئون والآلاف باليسار، والله أعلم"[١].

وقال الطيبي (~): "حرّضهن (ﷺ) على أن يحصين تلك الكلمات بأناملهن، ليحط عنها بذلك ما اجترحته من الذنوب، ويدل على أنهن كن يعرفن عقد الحساب[٢].

وقال ابن حجر (~): في شرح حديث "فتح الله من ردم يأْجوج ومأْجوج مثْل هذه، وعقَد بيده تسعين"واما عقد الحساب فإنه اصطلاح للعرب تواضعوه بينهم ليستغنوا به عن التلفظ وكان أكثر استعمالهم له عند المساومة في البيع فيضع أحدهما يده في يد الآخر فيفهمان المراد من غير تلفظ لقصد ستر ذلك عن غيرهما ممن يحضرهما"[٣].

وطريقة الإحصاء عن طريق عقد أنامل الأصابع بيّنها بعض العلماء، وفيما يلي تفسير ذلك:

أولا: الآحاد تتم عن طريق الأصابع الثلاثة: (الخنصر، والبنصر، والوسطى)

---

(١) ابن حجر، نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار ٩٠/١.

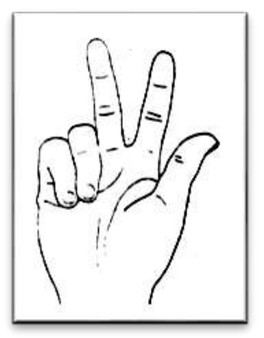
(٢) الملا علي القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١٦٠٥/٤. ط، دار الفكر ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

(٣) ابن حجر، فتح الباري ١٠٨/١٣.

فالواحد: عقد الخنصر إلى أقرب ما يليه من باطن الكف



واثنين: عقد البنصر معها كذلك

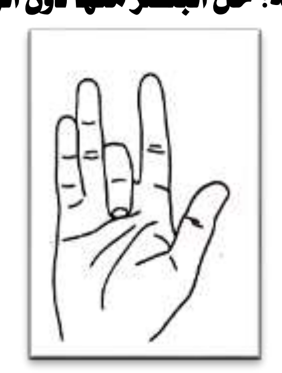


وثلاثة: عقد الوسطي معها كذلك

وأربعة: حل الخنصر معها كذلك



وخمسة: حل البنصر معها دون الوسطي



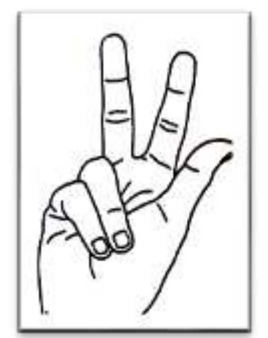
وستة: عقد البنصر وحل جميع الأنامل



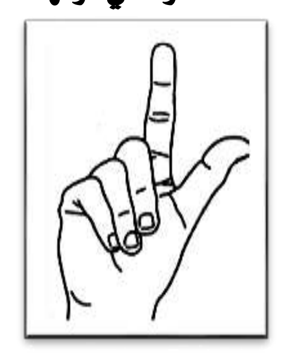
وسبعة: عقد الخنصر إلى أصل الإبهام مما يلي الكف



وثمانية: عقد البنصر فوقها كذلك



وتسعة: عقد الوسطي فوقها كذلك



وأما العشرات: فتتم عن طريق الإبهام والسبابة.

فالعشرة الأولى: عقد رأس الإبهام، على طرف السبابة



والعشرين: إدخال الإبهام بين السبابة والوسطي



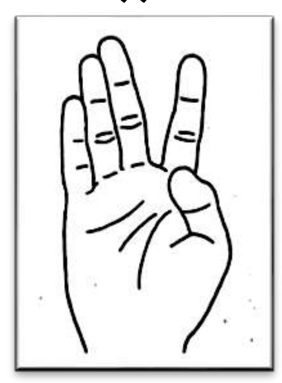
والثلاثين: عقد رأس السبابة على رأس الابهام عكس العشرة



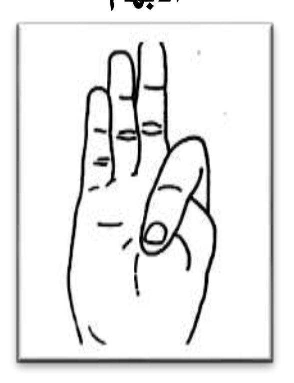
والاربعين: ضم الابهام مع العقد الأوسط من السبابة



والخمسين: عطف الابهام على أصل السبابة



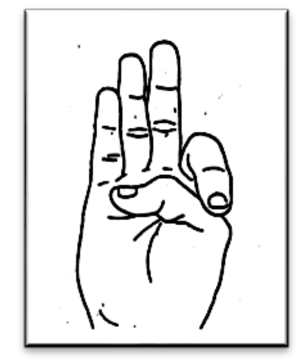
والستين: تركيب السبابة على ظهر الابهام



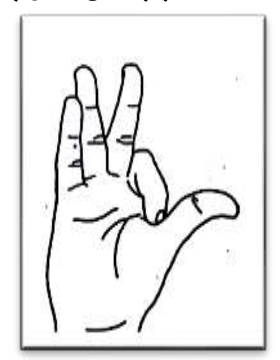
والسبعين: إلقاء رأس الابهام على العقد الأوسط من السبابة ورد طرف السبابة إلى الابهام



والثمانين: رد طرف السبابة وو ضعه ع لى ظهر أصل الإبهام



والتسعين: عطف السبابة إلى أصل بطن الابهام



وأمـا المئـون: فتتم كالآحـاد إلـى تسـع مائـة فـي اليد اليسرى، أي مائـة كالواحـد، ومائتين كاثنين في اليسرى، وهكذا هلم جرا.

وأما الألوف: فتتم كالعشرات في اليد اليسرى، أي ألف كالعشرة، وألفين كالعشرين في اليسرى، وهكذا هلم جرا[1].

---

(١) راجـع: محمـد بـن إسـماعيل الأميـر الصـنعاني، سـبل السـلام الموصـلة إلـى بلـوغ المـرام ٢/٣٠٩-٣١٠ ط دار ابن الجوزي بالرياض ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، وأبو العباس أحمد بن يحيـى الونشريسـي، المعيـار المعـرب والجـامع المغـرب عـن فتـاوى أهـل إفريقيـة والأنـدلس والمغـرب بتحقيـق محمـد حجـي ص ١٦٥ ط وزارة الأوقـاف والشـؤون الإسـلامية للمملكـة المغربية عام ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، ومحمد عبد الرحمن المباركفوري، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي ٩/ ٢٥٢١، ط بيت الأفكار الدولية بالرياض.

وراجع للاطلاع على الرسوم: كتاب عقد الأنامل للعلامة الفقيه عتيق الرحمن الراعي ط جامعـة الحـرمين الإسـلامية بكراتشـي ١٤٢١هـ، وكتـاب عقـد الأنامـل للأسـتاذ نـور محمـد اللدهيانوي ط المكتبة الإعزازية بالهند، وكتاب علم التعمية واستخراج المعمّى عند العرب من مطبوعات مجمع دمشق، وهو موجود على الموقع الإكتروني:
http://www.archive.org/details/aawaam

المطلب الثاني: إحصاء التسبيحات باليمين

سبق أن ذُكِر أن النبي (ﷺ) كان يعقد التسبيح بيده، والمقصود باليد في الحديث – والله أعلم هو اليمين كما جاء ذلك مصرحا في بعض طرق الحديث عند أبي داود[1] والبيهقي[2]، وبناءا عليه يتم إحصاء التسبيح باليمين، و لا شك أن ذلك هو الأفضل والأولى والأكمل.

وأما التسبيح باليسار فإن كان اقتصارا عليه دون استعانة باليمين مع القدرة عليه فمذموم ينكر عليه لا سيما عند اتخاذ ذلك عادة، لما في ذلك من ترك المعهود المأثور عن الرسول الكريم (ﷺ) من حبه للتيامن، وتقديمه لليمين على اليسار في كل أمر ذي شرف، وشأن ذي قدر. فعن سيدتنا أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) قالت:" كان النبي (ﷺ) يُعجبه التيمن في تنعله، وترجّله، وطُهوره، وفي شأنه كلِّه"[3]، ولذا قال ابن العربي فيما نقله عنه ابن حجر (رحمهما الله): "البداءة باليمين

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الصلاة، باب التسبيح بالحصى ٢/٨١ (ح ١٥٠٢) من طريق محمد بن قدامة دون غيره.

(٢) أخرجه البيهقي في سننه ٢/١٨٧، وقد تكلم بعض أهل العلم في هذا التقييد فلم يقبلوه، واعتبروه شذوذا أو إدراجا، لتفرد ابن قدامة به من بين سائر الرواة، بينما قبله الآخرون لأن محمد بن قدامة ثقة، فاعتبروا هذا التقييد زيادة ثقة. راجع للتفصيل محمد علي بن محمد علان البكري، الفتوحات الربانية على الأذكار النووية ١/ ٢٥٥-٢٥٦ ط دار إحياء التراث العربي، وفريح بن صالح البهلال حديث التسبيح وفوائده النفيسة ص٢٣-٢٥، وفتح المعين بتصحيح عقد التسبيح باليمين ط مكتبة الإمام البخاري ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الوضوء، باب التيمن في الوضوء والغسل (ح ١٦٨)، ومسلم في صحيحه كتاب الطهارة، باب التيمن في الطهور وغيره (ح ٢٦٨).

مشروعة في جميع الأعمال الصالحة لفضل اليمين حساً في القوة وشرعا في الندب إلى تقديمها"[1].

وأما التسبيح باليسار مع التسبيح باليمين استكمالا للإحصاء وإيفاءا للعدد فلا أرى فيه باسأ، لما كان ذلك مطردا عند العرب كما قال ابن حجر (~):" العقد المذكور في الحديث إحصاء العدد، وهو اصطلاح للعرب بوضع بعض الأنامل على بعض عُقَد الأنملة الأخرى، فالآحاد والعشرات باليمين، والمئون والآلاف باليسار، والله أعلم"[2]، ولاندراجه أيضا تحت عموم قوله (ﷺ): عليكن بالتهليل والتسبيح والتقديس، ولا تغفلن فتنسين الرحمة، واعقدن بالأنامل، فإنهن مسئولات مستنطقات"[3]، وقد يستدل لذلك أيضا بما ثبت عنه (ﷺ) استعمال اليدين في مقام التعليم للعدد، كما ورد في حديث عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله (ﷺ):" الشهر كذا وكذا وكذا"، وصفق بيديه مرتين بكل أصابعهما، ونقص في الصفقة الثالثة إبهام اليمنى أو اليسرى[4].

المطلب الثالث: إحصاء التسبيحات بالنوى أو الحصى أو نحوها

سبق أن ذكرنا أن الهدي النبوي في إحصاء التسبيحات أن يتم بالعقد على أنامل الأصابع، ولا خلاف بينهم في ذلك، كما لا خلاف بينهم أن الهدي النبوي في هذا الباب من قبيل المندوب لا من قبيل الواجب، فالذاكر المُحْصي لعدد

(١) فتح الباري ٣١١/١٠.

(٢) أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار ٩٠/١ ط دار ابن كثير ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الصلاة، باب التسبيح بالحصى ٨١/٢ (ح ١٥٠١)، والحاكم في مستدركه ٥٤٧/١، وصححه الذهبي.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصيام، باب فضل شهر رمضان (ح ١٠٨٠).

تسبيحاته بالعقد على أنامل الأصابع يثاب على ذكره وتسبيحه، ويتضاعف أجره لاقتدائه بالهدي النبوي في إحصاء عدده.

وأما الذاكر المُحْصي لعدد تسبيحاته بأسلوب مختلف ووسيلة أخرى غير العقد على أنامل الأصابع يثاب على ذكره وتسبيحه، دون مضاعفة الأجر لعدم اقتدائه بالهدي النبوي في إحصاء العدد، إلا إذا كان الذاكر مضطرا إلى اختيار أسلوب مختلف وتداول وسيلة أخرى لعدم قدرته على إحصاء العدد بالعقد على أنامل الأصابع من أجل كون العدد كبيرا، أو من أجل غفلة أو شرود ذهن يطرأ عليه، أو تعرضه للخطأ أو الغلط، وهو غير قادر على مدافعته.

فإحصاء التسبيحات بأسلوب مختلف ووسيلة أخرى مثل النوى أو الحصى أو غيرها مباح للقادر على إحصاء العدد بالعقد على أنامل الأصابع، وضرورة لعدم القادر عليه من أجل إصابته بداء الغلط أو الغفلة أو شرود الذهن، وسنة عملية موقوفة لمن كان ورده اليومي من الذكر عددا كبيرا بحيث يشق أو يتعذر معه عليه الإحصاء بالعقد على أنامل الأصابع، بل هو سنة تقريرية مرفوعة، فعن سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه) أنه دخل مع رسول الله (ﷺ) على امرأة، وبين يديها نوى أو حصى تسبح به، فقال: ألا أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا أو أفضل؟ فقال: سبحان الله عدد ما خلق في السماء، وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض، وسبحان الله عدد ما بين ذلك، وسبحان الله عدد ما هو خالق، والله أكبر مثل ذلك، والحمد لله مثل ذلك، ولا إله إلا الله مثل ذلك، ولا حول و لا قوة إلا بالله مثل ذلك"[(١)]، فالنبي (ﷺ) أقرها على ذلك، ولم ينكر عليها، بل أرشدها إلى الأفضل، وهذا يدل على الجواز.

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الدعوات، باب في دعاء النبي (ﷺ) وتعوذه دبر كل صلاة ٥/٥٦٢ (ح ٣٥٦٨)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وأبو داود في سننه كتاب= =الصلاة، باب التسبيح بالحصى ٢/٨٠ (ح ١٥٠٠)، وسكت عليه أبو داود، وأقره المنذري

قال محمد خطاب السبكي (~) في شرح حديث سعد بن أبي وقاص (ﷺ): "فيه دلالة على جواز عدّ التسبيح بالنوى أو الحصى، فإنه لم ينه المرأة عن ذلك، بل أرشدها إلى ما هو أيسر لها وأفضل، ولو كان غير جائز ليبين لها ذلك"(١).

فالتسبيح بالحصى والنوى سنة ثابتة لمن كان ورده اليومي من الذكر عددا كبيرا(٢) بحيث يشق عليه مع كبر العدد الإحصاء بالعقد على أنامل الأصابع، وقد جاء ذلك عن عديد من الصحابة (ﷺ) أنهم فعلوا، منهم أبو هريرة، وأبو الدرداء، وأبو سعيد، وسعد ابن أبي وقاص، وصفية أم المؤمنين، ويسيرة، وجويرية، وغيرهم (ﷺ) وأرضاهم(٣).

١٤٦/٢، والحاكم في مستدركه ٥٤٨/١، وصحّحه الذهبي في تلخيص المستدرك، وحسّنه الإمام النووي في الأذكار ص٥٣، والحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار ٨١/١، وقد تكلم في صحة الحديث بعض أهل العلم وضعّفوه، راجع كتاب "السبحة تاريخها وحكمها" للدكتور بكر عبد الله أبو زيد دار العاصمة بالرياض ١٤١٩هـ. ١٩٩٨م، وقد ردّ الآخرون على شبهات المضعّفين، وأثبتوا صحة الحديث، وصواب حكم الأئمة الأجلة عليه بالقبول، راجع كتاب "التصحيح والتصريح للآثار الواردة في عد التسبيح بالحصى والنوى والتسابيح" للدكتور عدنان عبد الله زهار، ولم أتعرض لبيان تفاصيل العلل والردّ عليها لما ثبت عن الأئمة الحفاظ من الحكم على الحديث بالقبول.

(١) محمود محمد خطاب السبكي، المنهل العذب المورود ١٦٤/٨ ط دار الاستقامة ١٣٥١هـ.

(٢) تبين لي ذلك باستقراء الآثر الواردة في ذلك، حيث تشير الآثار بالعدد الكبير من الحصى أو النوى.

(٣) راجع فريح بن صالح البهلال، حديث التسبيح وفوائده النفيسة ص٥٣.

قال ابن حجر (~): الروايات في التسبيح بالنوى والحصا كثيرة عن الصحابة وبعض أمهات المؤمنين، بل رآها (ﷺ) وأقر عليها[1].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (~): "عدّ التسبيح بالأصابع سنة، كما قال النبي (ﷺ) للنساء:" سبحن واعقدن بالأصابع فإنهن مسؤولات مستنطقات"، وأما عدّه بالنوى والحصى ونحو ذلك فحسن، وكان من الصحابة (ﷺ) من يفعل ذلك، وقد رأى النبي (ﷺ) أم المؤمنين تسبّح بالحصى، وأقرّها على ذلك، وروى أن أبا هريرة كان يسبح به"[2].

وأما إحصاء التسبيحات بالسبحة – وهي حبات من الخرز أو الحصى أو النوى أو البلاستيك منتظمة في حبل بأعداد مختلفة – فالناس في حكمها بين إفراط وتفريط، فمنهم من يراها بدعة فلا يجيز استخدامها، ولا يجيز الإحصاء إلا بأنامل الأصابع، ومنهم من يغالي في تقديسها واعتبارها شعارا للصالحين، وقد أنصف في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية (~) حيث قال: "وأما التسبيح بما يجعل في نظام من الخرز ونحوه، فمن الناس من كرهه، ومنهم من لم يكرهه، وإذا أحسنت فيه النية فهو حسن غير مكروه، وأما اتخاذه من غير حاجة، أو إظهاره للناس، مثل تعليقه في العنق أو جعله كالسوار في اليد أو نحو ذلك، فهذا إما رياء للناس، أو مظنة المراءة، ومشابهة المرائين من غير حاجة، الأول محرم، والثاني أقل أحواله الكراهة"[3].

---

(١) أحمد بن محمد الطحطاوي، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ٣٧٢/١ ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م، ونور الدين الملا علي بن سلطان القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابح ٥ /٢٢١ ط دار الكتب العلمية ١٤٢٢هـ –٢٠٠١م.

(٢) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، مجموع الفتاوى ٥٠٦/٢٢ ط مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

(٣) المرجع نفسه ٥٠٦/٢٢.

قلت: التسبيح قربة وعبادة، وإحصاء العدد للتسبيحات أيضا قربة وعبادة، لكن استخدام الأنامل في إحصاء العدد للتسبيحات لا يعتبر عبادة في ذاته، وإنما هو وسيلة لتحقيق العبادة، ولاشك أن هذه الوسيلة لها ميزتها وفضلها، وهو اختيار النبي (ﷺ) إياها قولا وعملا، ولكن الوسيلة تبقى وسيلة، لا تأخذ حكم الغاية، والوسائل بابها واسع، فإذا استخدمت وسيلة أخرى تحقق غاية الإحصاء مكان الأنامل، لا يترتب عليه أيّ حرج فضلا عن أن يكون بدعة، فالحصى، والنوى، والسبحة، والعدّاد المعدني، والعدّاد البلاستيكي على هيئة الخاتم كلها وسائل لإحصاء العدد، يجوز للذاكر أن يختار منها ما يتسر له من أجل إحصاء العدد مع ثبوت الفضل للأنامل لأنها وسيلة اختارها النبي الكريم (ﷺ).

ولذا قال الشوكاني نقلا عن السيوطي (رحمهما الله): "ولم ينقل عن أَحد من السلف ولا من الخلف الْمنع من جواز عد الذِكر بالسُّبحة بل كان أَكثَرهم يعدونه بها ولا يرون ذَلك مكروها"[1].

وقال العظيم ابادي في شرح حديث سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه)[2] نقلا عن الملا علي القاري (رحمه الله): "وهذا أصل صحيح لتجويز السبحة بتقريره، فإنه في معناها، إذ لا فرق بين المنظومة والمنثورة فيما يُعَد به، ولا يعتد بقول من عدّها بدعة"[3].

---

(١) محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ٣٥٩/٢ ط دار الجيل بيروت ١٩٧٣م.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الدعوات، باب في دعاء النبي (ﷺ) وتعوذه دبر كل صلاة ٥٦٢/٥ (ح ٣٥٦٨)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وحسّنه الإمام النووي في الأذكار ص٥٣.

(٣) شمس الحق العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود ٢٥٧/٤ ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٥هـ ، الملا علي القاري، مرقاة المفاتيح ٢٢١/٥.

وقال ابن الجوزي: "إن السبحة مستحبة، لما في حديث صفية[1] أنها كانت تسبح بنوى أو حصى، وقد أقرها (ﷺ) على فعلها، والسبحة في معناها، إذ لا يختلف الغرض عن كونها منظومة أو منثورة"[2].

ولهذه المسألة نظائر، منها: الخطبة يوم الجمعة قربة وعبادة، وبروز الإمام للخطبة ومواجهته للمصلين وقت الخطبة قربة وعبادة، لكن استخدام المنبر لبروز الإمام وقت الخطبة لا يعتبر عبادة في ذاته، وإنما هو وسيلة لتحقيق العبادة، ولا شك أن هذه الوسيلة لها ميزتها وفضلها، وهو اختيار النبي (ﷺ) إياها عملا، فاذا استبدلت المنصات في أيامنا هذه بالمنابر لم يحكم عليها أحد بالبدعة، رغم ما فيها من تشبه بكنائس النصارى، لماذا؟ لأن الوسائل بابها واسع.

ومنها: الاستنجاء قربة وطاعة، واستخدام الحجارة له لا يعتبر طاعة في ذاته، وإنما هو وسيلة لتحقيق الطاعة، ولا شك أن هذه الوسيلة لها ميزتها وفضلها، وهو اختيار النبي (ﷺ) إياها قولا وعملا، فإذا استخدمت المناديل الورقية في زمننا بالحجارة لم يحكم عليها أحد بالبدعة.

فكذا الحصى والنوى إذا استبدلت لإحصاء عدد التسبيحات بالأنامل لا يحكم عليها بالبدعة، لأنها وسيلة، ومع مرور الزمن وتطور مرافق الحياة إذا جمعت الحصى والنوى أو ما حل محلها من الخرزات أو الحبات البلاستيكية في خيط بانتظام لا يحكم عليها بالبدعة،

وأما ما طرأ على استخدام السبحات من مفاسد كالرياء والزينة واللهو واللعب أو نحوه – حسب ما يذكرون – فلا يقطع الجذع لفساد الثمار بعاهة، والله أعلم.

الخاتمة

(١) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الدعوات، باب (١٠٤) ٥/٥٥٥ (ح٣٥٥٤)، والطبراني في معجمه الكبير ١٩٥/٢٤، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار ٨٢/١.

(٢) ابن علان، الفتوحات الربانية ٢٥١/١.

التسبيحات المشروعة عقب الصلوات المكتوبة ينبغي أن يحرص عليها المسلم لثبوتها عن الرسول الكريم (ﷺ) قولا وفعلا، ولاشتمالها على الفضل الجليل والأجر العظيم الذي لا يفَرّط فيه إلا السفيه، ولأنها لا تأخذ من وقت المصلي إلا دقائق معدودة، ثم لا يشترط في حصول أجرها ونيل ثوابها التزام المجلس ولا التتابع كما سبق أن بينا ذلك خلال البحث، وإن كان هو الأولى والأفضل والأقرب إلى السنة – بل هو السنة – والأدعى للقبول ونزول السكينة والرُقيّ المعنوي، وإذا كان المصلي على عجل من أمره فليأت بالتسبيحات وليُكملها وهو ينصرف راجعا، ولكن لا يتركها، لأن أفضل الأعمال عند الله تعالى أدومها، وفوات ورد من الأوراد يُذْهب بركة الأيام، فالإتيان بالتسبيحات وإكمال عددها وهو يمشي ويتحرك أولى له من فواتها أو إنقاص عددها بشرط أن لا يتخذ ذلك ديدنا له وعادة.

وينبغي أيضا أن يحرص المسلم على إحصاء عدد التسبيحات و استيفائه عن طريق عقد الأنامل أي عن طريق قبضها وبسطها كما كان ذلك من دأب شفيعنا الحبيب (ﷺ) فهو إذن من تلك السنن التي يدل اتباعها والعمل بها على شدة تعلق المُتّبع وفرط محبته بقدوته وأسوته ورسوله الذي نفديه بأرواحنا وآبائنا وأمهاتنا (ﷺ)، وإن كان المصلي يجهل طريقة عقد الأنامل فينبغي له أن يتعلم الطريقة، ويتدرب عليها حتى يتعودها، كما ينبغي له أن يعلِمها أبنائه وعياله، ويدرِبهم عليها، فإن ذلك من تبعات محبة صاحب الكوثر (ﷺ)التي ندعيها بملأ أفواهنا، والغريب أن البعض لا يهمل ولا يتكاسل ولا يخجل أن يتعلم طريقة الأكل بالشوكة والسكين و يتدرب عليها، ويدرّب أبنائه وعياله عليها، لكنه يهمل ويتكاسل في تعلُّم طريقة عقد الأنامل وغيرها من الشمائل النبوية على صاحبها الصلاة والسلام، مع أن هذا الأمر دليل على كمال الإيمان الذي يدل عليه قول الصادق

المصدوق (ﷺ) "فو الذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده"[1].

وختاما أسأل الله ذا الجلال والإكرام أن يكرمنا بمحبته ومحبة حبيبه (ﷺ)، وأن يرزقنا اتّباعه وشفاعته، وأن يسقينا بيده الشريفة المباركة شربة هنيئة مريئة لا نظمأ بعدها أبدا، وأن يسكننا برفقته فراديس الجنان، فإنه وليّ ذلك، والقادر عليه.

وصلى الله تعالى وبارك وسلم على خير خلقه سيدنا محمد وعلى آله وأزواجه وذرياته وأصحابه وأتباعه أجمعين، برحمتك يا أرحم الراحمين

المصادر والمراجع

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان، باب حب الرسول (ﷺ) من الإيمان (ح ١٤) عن أبي هريرة (رضي الله عنه).

• أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي الإشبيلي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ط دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

• الأذكار من كلام سيد الأبرار، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، ط دار المنهاج بيروت ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م.

• إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لشهاب الدين أبو الفتح أحمد بن محمد القسطلاني، ط المطبعة الكبرى الأميرية بمصر ١٣٢٣هـ.

• إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود محمد بن محمد العمادي، ط مكتبة الرياض الحديثة.

• الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع، لشهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق محمد حسن الشافعي، ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٨هـ -١٩٩٧م.

• أوجز المسالك إلى موطأ، مالك لمحمد زكريا، ط و ن مركز الشيخ أبي الحسن الندوي بأعظم جراه بالهند ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

• تاج العروس من جواهر القاموس، لأبي الفيض محمد بن محمد الحسيني الشهير بـ مرتضى الزبيدي، ط دار الهداية.

• تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، لمحمد عبد الرحمن المباركفوري، ط بيت الأفكار الدولية بالرياض.

• التسبيح في الكتاب والسنة والرد على المفاهيم الخاطئة، لمحمد بن إسحاق كندو ٢/ ٦٨ – ٨٥ ط دار المنهاج بالرياض ١٤٢٦م.

• تفسير التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور التونسي، ط مؤسسة التاريخ العربي بيروت ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

• التصحيح والتصريح للآثار الواردة في عدّ التسبيح بالحصى والنوى والتسابيح، لعدنان عبد الله زهار، الموقع الإلكتروني:
http://www.tidjania.fr/attachments/article/494/%D8%

• تفسير القرآن العظيم، لعماد الدين إسماعيل بن كثير القرشي، ط دار المعرفة بيروت ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

• التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد البر، تحقيق مصطفى العلوي، ومحمد البكري ط مؤسسة قرطبة.

• تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لجمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، تحقيق بشار عواد معروف، ط مؤسسة الرسالة بيروت ١٤١٨ هـ – ١٩٩٨ م

• تهذيب اللغة ١٩٦/٤، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، ط دار إحياء التراث العربي بيروت ٢٠٠١م.

• جامع البيان عن تأويل آي القرآن المعروف بـ تفسير الطبري، لمحمد بن جرير الطبري، ط مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بالقاهرة ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

• جامع المسائل، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، ط دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع ١٤٢٢هـ.

• حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح، لأحمد بن محمد الطحطاوي، ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

• الدعاء، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق محمد سعيد البخاري، ط دار البشائر الإسلامية بيروت ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

• السبحة تاريخها وحكمها، لبكر عبد الله أبي زيد، ط دار العاصمة بالرياض ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

- سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام، لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق، ط دار ابن الجوزي بالرياض ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.
- السنن لأبي داود سليمان بن أشعث السجستاني ط دار إحياء التراث العربي.
- السنن لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي ط مصطفى الحلبي وأولاده ١٣٩٨هـ – ١٩٧٨ م.
- السنن، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، ط دار البشائر الإسلامية بيروت ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.
- السنن، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني المعروف بابن ماجه، ط دار الفكر العربي بالقاهرة.
- شذا العرف في فن الصرف، لأحمد بن محمد الحملاوي، ط دار الكيان بالرياض.
- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني، ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.
- شرح السنة، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، ط المكتب الإسلامي بيروت ١٣٩٠هـ – ١٩٧١م.
- شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط مؤسسة الرسالة ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.
- الشرح الممتع على زاد المستقنع، لمحمد بن صالح العثيمين، ط دار ابن الجوزي بالرياض ١٤٢٢هـ.

• الصحيح، لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، ط الدار السلفية بالمدينة المنورة، المطبوع مع فتح الباري.

• الصحيح، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، ط بيت الأفكار الدولية ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

• عقد الأنامل، للأستاذ نور محمد اللدهيانوي، ط المكتبة الإعزازية بالهند.

• عقد الأنامل، لعتيق الرحمن الراعي، ط جامعة الحرمين الإسلامية بكراتشي ١٤٢١هـ.

• علم التعمية واستخراج المعمّى عند العرب، من مطبوعات مجمع دمشق، وهو موجود على الموقع الإلكتروني:
http://www.archive.org/details/aawaam

• عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين محمود بن أحمد العيني، ط دار إحياء التراث العربي بيروت.

• عمل اليوم والليلة، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق فاروق حمادة، ط مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

• عون المعبود شرح سنن أبي داود، لأبي الطيب شمس الحق العظيم آبادي تحقيق، عبد الرحمن محمد عثمان، ط المكتبة السلفية بالمدنة المنورة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

• الفتوحات الربانية على الأذكار النووية، لمحمد علي بن محمد علان، ط دار الكتب العلمية، بيروت.

• فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لشهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، ط دار المعرفة بيروت.

• فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفرج زين الدين عبد الرحمن الشهير بابن رجب، ط دار ابن الجوزي بالسعودية ١٤٢٢هـ.

• فتح المعين بتصحيح عقد التسبيح باليمين، لفريح بن صالح البهلال، ط مكتبة الإمام البخاري١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

• كتاب الدعوات الكبير، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق بدر بن عبد الله البدر، ط و ن مركز المخطوطات بالكويت.

• لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين بن منظور الإفريقي، ط دار صادر بيروت ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤م.

• مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، ط مكتبة القدسي بالقاهرة.

• المجموع شرح المهذب، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، ط دار الفكر بيروت ١٩٩٧م.

• مجموع الفتاوى ٥٠٦/٢٢، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ط مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

• مختصر سنن أبي داود، لزكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، تحقيق أحمد محمد شاكر، ط مطبعة أنصار السنة المحمدية بالقاهرة ١٣٦٧هـ - ١٩٤٨م.

• مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن عبيد الله بن محمد الرحماني، ط الجامعة السلفية، بنارس بالهند.

• مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لنور الدين الملا علي بن سلطان القاري، ط دار الكتب العلمية ١٤٢٢هـ -٢٠٠١م.

- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبدالله الحاكم النيسابوري، ط دار الكتاب العربي بيروت.
- المسند، لأحمد بن محمد بن حنبل، ط دار الفكر بيروت ١٣٩٨ هـ- ١٩٧٨م.
- المسند، لأبي بكر عبدالله الحميدي، تحقيق حسين سليم أسد الداراني، ط دار المأمون للتراث دمشق ١٤٢٣هـ. ٢٠٠٢ م.
- معالم السنن، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، ط المطبعة العلمية بحلب ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.
- المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق طارق عوض الله، وعبد المحسن الحسيني، ط دار الحرمين بالقاهرة ١٤١٥هـ.
- المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، ط مكتبة ابن تيمية بالقاهرة.
- معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد مختار عبد الحميد، ط عالم الكتب ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبدالسلام محمد هارون، ط دار الفكر ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي، تحقيق محمد حجي، ط وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية عام ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- المفتاح في الصرف لأبي بكر عبد القاهر الجرجاني ط مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

- الموطأ، للإمام مالك بن أنس، ط دار الحديث بالقاهرة ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.
- المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لمحي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، ط دار أبي حيان سنة ١٩٩٥م.
- المنهل العذب المورود، لمحمود محمد خطاب السبكي، ط دار الاستقامة ١٣٥١هـ.
- نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، لشهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، ط دار ابن كثير بدمشق ١٤٠١هـ – ٢٠٠٠م.
- النهاية في غريب الحديث والأثر باختصار، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد المعروف بابن الأثير، ط المكتبة العلمية بيروت ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، لمحمد بن علي الشوكاني، ط دار الجيل بيروت ١٩٧٣م.
- الوابل الصيب ورافع الكلم الطيب، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق محمد عبد الرحمن عوض، ط دار الكتاب العربي بيروت ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

فهرس الموضوعات

مسلسل	الموضوع	الصفحة
١	مقدمة	٣

م	الموضوع	الصفحة
٢	**المبحث الأول: معنى التسسبيح وفضله**	٧
٣	**المطلب الأول:** معنى التسبيح لغة	٧
٤	**المطلب الثاني:** معنى التسبيح شرعا	٩
٥	**المطلب الثالث:** فضل التسبيح	١٣
٦	**المبحث الثاني: في عدد التسبيح**	١٧
٧	**المطلب الأول:** في بيان ماجاء فيه ربط الفضل بالمائة	١٧
٨	**المطلب الثاني:** في بيان ماجاء فيه ربط الفضل بتسع وتسعين	٢٠
٩	**المطلب الثالث:** في بيان ماجاء فيه ربط الفضل بعشر	٢١
١٠	**المطلب الرابع:** في بيان ماجاء فيه ربط الفضل بإحدى عشرة	٢٤
١١	**المطلب الخامس:** في الجمع والتوفيق بين الروايات المتباينة في العدد	٢٥
١٢	**المطلب السادس:** التقيد في التسبيحات بالعدد الوارد	٣١
١٣	**المطلب السابع:** سرد الكلمات الثلاث أم التمييز بينها	٣٤
١٤	**المطلب الثامن:** الترتيب بين الكلمات الثلاث	٣٦
١٥	**المطلب التاسع:** التقيد بالصيغ المأثورة	٣٨
١٦	**المطلب العاشر:** اشتراط التتابع	٣٩
17	**المبحث الثالث: في كيفية إحصاء التسبيحات**	٤٠
١٨	**المطلب الأول:** الهدي النبوي في إحصاء التسبيحات	٤٠
١٩	**المطلب الثاني:** إحصاء التسبيحات باليمين	٤٩

٢٠	**المطلب الثالث:** إحصاء التسبيحات بالنوى أو الحصى أو نحوها	٥٠
٢١	**الخاتمة**	٥٦
٢٢	**مراجع البحث**	٥٨
٢٣	**فهرس الموضوعات**	٦٥

